

58

EKEV AKADEMİ

2014

pISSN-1301-6229
eISSN:2148-0710



EKEV AKADEMİ

DERGİSİ

YIL: 18 SAYI : 58 KIŞ 2014

SOSYAL BİLİMLER & EĞİTİM BİLİMLERİ

Atatürk Üniversitesi Kazım Karabekir Eğitim Fakültesi Merkez Kampüsü
Yakutiye, Erzurum
e posta: egitim_copy@h.otmail.com
Tel: 0532 671 20 35
0442 231 42 89

ERZURUM KÜLTÜR VE EĞİTİM VAKFI YAYINEVİ
THE PUBLISHING HOUSE OF ERZURUM CULTURE AND EDUCATION FOUNDATION

EKEV AKADEMİ DERGİSİ

EKEV ACADEMY JOURNAL

SOSYAL BİLİMLER & EĞİTİM BİLİMLERİ
SOCIAL SCIENCES & EDUCATIONAL SCIENCES



Yıl
Year **18**

Sayı
Number **58**

Kış
Winter **2014**

Hakem Kurulu/Advisory Board

- Prof. Dr. Mustafa Ağırman** / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Muhsin Akbaş / ÇOM Üniv.
Prof. Dr. Hayati Akyol / Gazi Üniv.
Prof. Dr. Halis Albayrak / Ankara Üniv.
Prof. Dr. İsmail Albayrak / Avustralya Katolik Üniv.
Prof. Dr. Ömer Mahir Alper / İstanbul Üniv.
Prof. Dr. Abdülğafar Aslan / Süleyman Demirel Üniv.
Prof. Dr. Nevzat Y. Aşıkoğlu / Cumhuriyet Üniv.
Prof. Dr. Dr. Mansur Atalay / Erciyes Üniv.
Prof. Dr. İrfan Aycan / Ankara Üniv.
Prof. Dr. Hidayet Aydar / İstanbul Üniv.
Prof. Dr. Mahmut Aydın / OMU Üniv.
Prof. Dr. Muhammed Aydın / Sakarya Üniv.
Prof. Dr. Ömer Aydın / İstanbul Üniv.
Prof. Dr. Abdullah Aydınlı / Sakarya Üniv.
Prof. Dr. Yaşar Aydınlı / Uludağ Üniv.
Prof. Dr. Tevhit Ayengin / ÇOM Üniv.
Prof. Dr. Hüseyin Bağcı / ODTÜ
Prof. Dr. Abdülkerim Bahadır / Necmettin Erbakan Üniv.
Prof. Dr. Selami Bakırcı / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Önder Barlı / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Selim Başar / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Sebahattin Bayram / Ankara Üniv.
Prof. Dr. Ramazan Biçer / Sakarya Üniv.
Prof. Dr. Ramazan Buyrukçu / Süleyman Demirel Üniv.
Prof. Dr. Nurettin Ceviz / Ipek Üniv.
Prof. Dr. Mehmet Akif Ceylan / Marmara Üniv.
Prof. Dr. Selçuk Coşkun / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Ramazan Çağlayan / Kırkkale Üniv.
Prof. Dr. Şaban Çalıç / Selçuk Üniv.
Prof. Dr. Ahmet Çelik / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Altan Çetin / Gazi Üniv.
Prof. Dr. Sebahattin Çevikbaş / Muğla Üniv.
Prof. Dr. Mehmet Sadi Çögenli / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Şamil Dağcı / Ankara Üniv.
Prof. Dr. Sayın Dalkıran / Uşak Üniv.
Prof. Dr. Veyis Değirmençay / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Şehmus Demir / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Osman Demirdöğen / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Mukadder Erkan / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Nurten Gökalkp / Gazi Üniv.
Prof. Dr. Ramazan Gözen / Yıldırım Beyazıt Üniv.
Prof. Dr. Avni Gözütok / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Veysel Güllüce / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. E. Zeynep Günal / Gazi Üniv.
Prof. Dr. S. Selçuk Günay / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Cengiz Gündoğdu / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Himmet Hülür / Gazi Üniv.
Prof. Dr. M. Zeki İbrahimgil / Gazi Üniv.
Prof. Dr. Tuncay İmamoğlu / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. M. Zeki İşcan / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Abdullah Kahraman / Marmara Üniv.
Prof. Dr. Ramazan Kaplan / Bartın Üniv.
Prof. Dr. Kerem Karabulut / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Faruk Karaca / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Fatih Karcioğlu / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Reşat Karcioğlu / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Korhan Kaya / Ankara Üniv.
Prof. Dr. M. Dursun Kaya / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Ahmet Kayacak / Erciyes Üniv.
Prof. Dr. Sadık Kılıç / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Ahmet Kırkkılıç / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Alaaddin Kızıltan / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Fahrettin Korkmaz / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Adnan Koşum / Süleyman Demirel Üniv.
Prof. Dr. Ali Köse / Marmara Üniv.
Prof. Dr. Aziz Kutlar / Sakarya Üniv.
Prof. Dr. Erkan Oktay / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Mehmet Suphi Orhan / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Turan Öndeş / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Derya Örs / Yıldırım Beyazıt Üniv.
Prof. Dr. H. Ahmet Özdemir / Konya Üniv.
Prof. Dr. Üstün Özen / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Hüseyin Özer / Erzurum Teknik Üniv.
Prof. Dr. Ramazan Özey / Marmara Üniv.
Prof. Dr. Ali Rafet Özkan / Kastamonu Üniv.
Prof. Dr. Halidun Özkan / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. M.Hanefi Palabıyık / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Bilgehan Pamuk / Gaziantep Üniversitesi
Prof. Dr. Osman Pehlivan / KTÜ
Prof. Dr. Erkan Perşembe / Ondokuz Mayıs Üniv.
Prof. Dr. Fazlı Polat / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Kazım Sarıkavak / Gazi Üniv.
Prof. Dr. Hasbi Soylu / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Selahattin Sönmezsoy / Batman Üniv.
Prof. Dr. Mehmet Takkaç / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Burhanettin Tatar / Ondokuz Mayıs Üniv.
Prof. Dr. Süleyman Toprak / Konya Necmettin Üniv.
Prof. Dr. Cemal Tosun / Ankara Üniv.
Prof. Dr. Mustafa Turan / Gazi Üniv.
Prof. Dr. Süleyman Tülüçü / Erzincan Üniv.
Prof. Dr. Osman Türer / Kilis 7 Aralık Üniv.
Prof. Dr. M. Fehmi Türker / KTÜ
Prof. Dr. Ahmet Ulusoy / KTÜ
Prof. Dr. Veli Urhan / Gazi Üniv.
Prof. Dr. Niyazi Usta / OM Üniv.
Prof. Dr. A. Bülent Ünal / Dokuz Eylül Üniv.
Prof. Dr. Alemdar Yalçın / Gazi Üniv.
Prof. Dr. E. Semih Yalçın / Gazi Üniv.
Prof. Dr. Hüseyin Yaşar / Dokuz Eylül Üniv.
Prof. Dr. Okan Yaşar / ÇOM Üniv.
Prof. Dr. Nihat Yatkın / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Uğur Yavuz / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Davut Yaylalı / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Hakkı Yazıcı / Afyon Kocatepe Üniv.
Prof. Dr. Ruhattin Yazoğlu / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Temel Yeşilyurt / Erciyes Üniv.
Prof. Dr. Ahmet Yıldırım / Yıldırım Beyazıt Üniv.
Prof. Dr. İbrahim Yıldırım / Hacettepe Üniv.
Prof. Dr. Mustafa Yıldırım / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Nimet Yıldırım / Atatürk Üniv.
Prof. Dr. Musa Yıldız / Gazi Üniv.
Prof. Dr. Murat Yıldız / Cumhuriyet Üniv.
Prof. Dr. Alim Yıldız / Cumhuriyet Üniv.
Prof. Dr. Hüseyin Yurttaş / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Hasan Hüseyin Adaloğlu / Osmangazi Üniv.

Doç. Dr. Ali Murat Aktemur / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Ali Fuat Arıcı / Dumlupınar Üniv.
Doç. Dr. Fehim Bakırca / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Refik Balay / Harran Üniv.
Doç. Dr. Muammer Cengil / Hitit Üniv.
Doç. Dr. Abdullah Çelik / Harran Üniv.
Doç. Dr. Süleyman Çiğdem / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Mehmet Dağ / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Mahmut Demir / Süleyman Demirel Üniv.
Doç. Dr. Bülent Dilmaç / Konya Necmettin Erbakan Üniv.
Doç. Dr. Kemal Doymuş / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Yunus Ekin / Sakarya Üniv.
Doç. Dr. Ali Osman Engin / Kafkas Üniv.
Doç. Dr. A. Cüneyt Eren / Dokuz Eylül Üniv.
Doç. Dr. Nurşen Özkul Fındık / Gazi Üniv.
Doç. Dr. Ali Göçer / Erciyes Üniv.
Doç. Dr. Hüseyin Güllüce / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Hasan Kaplan / ÇOM Üniv.
Doç. Dr. Muhittin Karakaya / Polis Akademisi
Doç. Dr. Mehmet Kavukçu / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Faruk Kaya / Ağrı İbrahim Çeçen Üniv.
Doç. Dr. Vedat Kaya / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Ramazan Kaynak / Gebze Yüksek Teknoloji Üniv.
Doç. Dr. Mine Kaya Keha / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Şevket Alper Koç / Kocaeli Üniv.
Doç. Dr. Mehmet Korkmaz / Erciyes Üniv.
Doç. Dr. Osman Nuri Küçük / Erciyes Üniv.
Doç. Dr. Erol Kürkçüoğlu / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Mustafa Macit / Ondokuz Mayıs Üniv.
Doç. Dr. Ahmet Nalçacı / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Gürbüz Ocak / Afyon Kocatepe Üniv.
Doç. Dr. Murat Okcu / Süleyman Demirel Üniv.
Doç. Dr. Sinan Öge / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Mehmet Suphi Özçomak / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Ali Özel / Dumlupınar Üniv.
Doç. Dr. Ali İhsan Pala / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Osman Samancı / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Bahir Selçuk / Fırat Üniv.
Doç. Dr. Fatih Sezek / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Mehmet Hakkı Şoçin / Gazi Üniv.
Doç. Dr. Çavuş Şahin / ÇOM Üniv.
Doç. Dr. Ziya Şen / Dokuz Eylül Üniv.
Doç. Dr. H. İbrahim Şimşek / Hitit Üniv.
Doç. Dr. Ömer Faruk Teber / Akdeniz Üniv.
Doç. Dr. Arslan Topakkaya / Erciyes Üniv.
Doç. Dr. Gökhan Torlak / Fatih Üniv.
Doç. Dr. Lokman Turan / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Mustafa Uçar / Anadolu Üniv.
Doç. Dr. Muhammet Uşak / Dumlupınar Üniv.
Doç. Dr. Sevtap Ünal / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Uğur Ünal / Gazi Üniv.
Doç. Dr. Sevda Yapraklı / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Eyüp Bekir Yazıcı / Atatürk Üniv.
Doç. Dr. Abdülkadir Yılmaz / Atatürk Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Yaşar Acat / Şırnak Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Adnan Adıgüzel / Osmangazi Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Nurullah Agitoğlu / Şırnak Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Durdağı Akan / Atatürk Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Nilüfer Okur Akçay / Ağrı İbrahim Çeçen Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Ergün Öz Akçora / Bingöl Üniv.

Yrd. Doç. Dr. Nimetullah Akın / ÇOM Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Abdullah Akın / ÇOM Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Vedat Aktepe / Nevşehir Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Cemal Aküzüm / Dicle Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Hüseyin Akyüz / Abant İzzet Baysal Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Ali Arslan / Bülent Ecevit Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Murat Başar / Uşak Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Seyfi Başkan / Gazi Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Yunus Berkli / Atatürk Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Tuncay Ceylan / Atatürk Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Harun Çağlayan / Muş Alparslan Üniv.
Yrd. Doç. Dr. İbrahim Halil Çankaya / Uşak Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Cihat Demir / Dicle Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Gencer Elkılıç / Kafkas Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Selim Emiroğlu / Mevlana Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Cevdet Epaçan / Siirt Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Levent Gelibolu / Kafkas Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Süleyman Göksoy / Düzce Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Mehmet Göktaş / Atatürk Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Muhammet Görür / Gazi Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Yunus Emre Gördük / Balıkesir Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Kemal Göz / Pamukkale Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Ahmet Özgür Güvenç / Atatürk Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Hafız Hayreddin Hoca / Katar Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Faruk Kalay / Muş Alparslan Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Ömer Tuğrul Kara / Çukurova Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Hakan Kara / Dumlupınar Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Ataman Karaçöp / Kafkas Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Fatih Karaelma / Gazi Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Fethi Kayalar / Erzincan Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Abdulkadir Kırbas / Gümüşhane Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Erol Koçoğlu / Dicle Üniv.
Yrd. Doç. Dr. İbrahim Kurt / Mevlana Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Murat Kurt / Ağrı İbrahim Çeçen Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Algin Okursoy / Adnan Menderes Üniv.
Yrd. Doç. Dr. İbrahim Özay / Gazi Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Hanife Özer / Abant İzzet Baysal Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Fevzi Rençber / Şırnak Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Mahmut Salihoglu / ÇOM Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Çetin Tan / Siirt Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Ünal Taşkın / Adıyaman Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Ö. Doğan Temur / Dumlupınar Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Didem Tezsürücü / Adnan Menderes Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Behlül Tokur / Atatürk Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Selahattin Tozlu / Atatürk Üniv.
Yrd. Doç. Dr. M. Fatih Turan / Atatürk Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Mehmet Sait Uzundağ / Şırnak Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Osman Ülkü / Adnan Menderes Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Hikmet Yaman / Ankara Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Ramazan Yanık / Atatürk Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Ahmet Yemenici / Yıldırım Beyazıt Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Etem Yeşilyurt / Mevlana Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Mehmet İkbâl Yetişir / Ankara Üniv.
Yrd. Doç. Dr. Tayseer Zayadat / Şırnak Üniv.
Dr. Celal Emanet / Garden State Islamic Center
Dr. Murathan Keha / Kredi Yurtlar Kurumu
Dr. Onur Köksal / Selçuk Üniv.
Dr. A. Hamit Sunel / Bilkent Üniv.

Not: İsim listesi soyadı sırasına göre düzenlenmiştir.

EKEV Akademi Dergisi/ EKEV Academy Journal
Sosyal ve Eğitim Bilimleri/ Social and Educational Science
(Ulusal Hakemli E- Dergi/E-Journal with National Referee)

pISSN: 1301-6229
eISSN:2148-0710

Yıl: 18, Sayı: 58, Kış 2014
Year: 18, Number: 58, Winter 2014

Sahibi/Owner
Erzurum Kültür Eğitim Vakfı Yayınevi Adına
Prof. Dr. Necati YILDIZ

Yayın Müdürü/Legal Representative
Mehmet Ali GEDİK

Türkçe/İngilizce Redaksiyon/T/E Redaction
EKEV Akademi Dergisi

Editör/Editor in Chief
Doç. Dr. Abdulhak Halim ULAŞ

Alan Editörleri
İlahiyat Alan Editörü
Prof. Dr. Veysel GÜLLÜCE
Doç. Dr. İshak ÖZGEL

İşletme Alan Editörü
Prof. Dr. Fatih KARCIOĞLU

Arap Dili Alan Editörü
Prof. Dr. Nurettin CEVİZ

İngilizce Alan Editörü
Doç. Dr. Ali Osman ENGİN

Türkçe Eğitimi Alan Editörü
Prof. Dr. Ahmet KIRKKILIÇ
Yrd. Doç. Dr. Cahit EPCAÇAN

Eğitim Bilimleri Alan Editörü
Yrd. Doç. Dr. Etem YEŞİLYURT

Fen Bilimleri Eğitimi Alan Editörü
Doç. Dr. Kemal DOYMUŞ

Tarih Eğitimi Alan Editörü
Yrd. Doç. Dr. Selahattin TOZLU

Editör Yardımcıları
Arş. Gör. Büşra KOÇAK
Arş. Gör. Meryem ÖZDEMİR
Okt. Yasemin KURTLU

Yayın Danışma Kurulu

Prof. Dr. Ömer AYDIN
Prof. Dr. Abdullah AYDINLI
Prof. Dr. Sayın DALKIRAN
Prof. Dr. A. Osman GÜNDOĞAN
Prof. Dr. Erkan OKTAY
Prof. Dr. Mustafa KARA
Prof. Dr. Turgut KARABEY
Prof. Dr. Nadim MACİT
Prof. Dr. Ramazan ÖZEY
Prof. Dr. Mustafa TİFTİK
Prof. Dr. Mustafa BAKTİR
Prof. Dr. M. Faruk TOPRAK
Prof. Dr. Osman TÜRER
Prof. Dr. Niyazi USTA
Prof. Dr. Cafer Sadık YARAN
Prof. Dr. Mustafa YILDIRIM
Prof. Dr. M. Erol KILIÇ
Prof. Dr. Sibkat KAÇTIOĞLU
Prof. Dr. Musa YILDIZ

Yayın Koordinatörleri

Arş. Gör. Büşra KOÇAK
Arş. Gör. Meryem ÖZDEMİR
Okt. Yasemin Kurtlu

EKEV AKADEMİ DERGİSİ

Ulusal Hakemli bir dergidir. Dergide yayınlanan tüm yazıların sorumluluğu yazarlarına aittir. İzin alınmadan kısmen veya tamamen herhangi bir şekilde basılamaz ve çoğaltılamaz. Yayın Kurulu dergiye gönderilen yazıları yayınlayıp yayınlamamakta serbesttir. Gönderilen yazılar iade edilmez.

Yazışma Adresi/ Correspondence Address

EKEV Akademi Dergisi
Terminal Cad. Amiller Apt. A / Blok Kat 3 No: 5 Erzurum
Tel: 0442 231 44 92
e-posta: dergi@ekevakademi.org
web: www.ekevakademi.org

Baskı/Printed by

Atatürk Üniversitesi Kazım Karabekir Eğitim Fakültesi Merkez Kampüsü
Yakutiye, Erzurum
e posta: egitim_copy@hotmail.com
Tel: 0532 671 20 35
0442 231 42 89

Dizgi/Typed by

Leyla Taşkesen
Gençlik Cad. Şehit Erdönmez Sok. 5/4 Tel: 0.312 231 41 97
taskesenleyla@hotmail.com

İÇİNDEKİLER

<i>Celalettin DİVLEKÇİ</i>	Tefsirde Yorum Farklılığına Yol Açan Sebepler..... 1
<i>Yasin PİŞGİN</i>	Vahdet Bilincinin Kur'an'daki Temelleri 21
<i>Harun ÇAĞLAYAN</i>	Rasyonalizm Bağlamında Dilbilim ve Din İlişkisi... 41
<i>Durdağı AKAN</i> <i>Zübeyir ÇELİK</i> <i>Okan DİŞ</i>	İlköğretimde Yönelme Yönergesi Uygulamalarının Öğretmen Görüşlerine Göre Değerlendirilmesi 59
<i>Murathan KEHA</i>	Osmanlı İmparatorluğu'nda Misyonerlik ve Erzurum'daki Faaliyetleri..... 73
<i>Nihat KAYA</i> <i>Mustafa KESEN</i>	İnsan Kaynakları Yönetimi Uygulamaları ve Örgüt Kültürü Tiplerinin Çalışan Performansı Üzerindeki Etkilerini İncelemeye Yönelik Ampirik Bir Çalışma 97
ور / عدنان بن عبد الرزاق الحموي العلبی أهمية النصيحة في ضوء الكتاب والسنة 123
<i>Şemsettin İŞİK</i>	Rahman Suresi 7-9. Ayetlere Dair Bağlamsal Çerçeve Bir Meal Çalışması 157
<i>Merve GEÇİKLİ</i>	Akademik Bir Metnin Söylem Düzenlemesine Yönelik Algılarda Cinsiyet Farklılıkları Üzerine Nicel Bir Çalışma 171
<i>Yasemin KOÇ</i>	Okuma-Yazma-Uygulama ve Öğrenci Takımları Başarı Bölümleri Yöntemlerinin Öğrencilerin Akademik Başarıları Üzerine Etkisi: Madde ve Isı Ünitesi..... 191
<i>Mithat ESER</i> <i>Alpaslan YÜCE</i>	Muş İsminin Menşei Üzerine Bir Değerlendirme .. 211 Perakendecilik Sektöründe Tüketicilerin Algıladıkları Riskler: Süpermarketlerde Bir Uygulama 229
<i>Bülent AKOT</i>	Seyyid Sibgatullah Arvâsî (Ö. 1287/1870) ve Bazı Tasavvufî Kavramlara Yaklaşımı 251
<i>Salih Zafer KIZIKLI</i>	Kur'an'ın İ'câzı Bağlamında Dil-İnanç İlişkisi..... 265
محمد عبد اللطيف عبد العاطي	الإعجاز القرآني العددي في الميزان 281
<i>Hüseyin İbrahim YEĞİN</i>	Din Kültürü ve Ahlâk Bilgisi Öğretmenlerinin Tükenmişlik Düzeyleri 315

<i>Fatma ÖZMEN</i> <i>Cemal AKÜZÜM</i> <i>Erol KOÇOĞLU</i> <i>Çetin TAN</i> <i>Mehmet DEMİRKOL</i>	Eğitim Kurumlarında Sosyal Sermayenin İş Tatmini Üzerindeki Etkisi..... 333
<i>Maksut ÇETİN</i>	Mu'tezile'nin Siyaset Anlayışı 347
<i>Halil İbrahim HANÇABAY</i>	Hz. Osman'ın Halife Seçilmesi 375
<i>Veysel ÖZDEMİR</i>	Buhârî'nin Meğâzî Rivâyetlerinde Tesâhülünün Olup Olmadığı ile ilgili Değerlendirmeler 395
<i>Cengiz KILIÇ</i>	John Locke: Bilginin Kaynağı ve İdeler Sorunu 455
<i>Habib ÖZGAN</i> <i>Mustafa Cüneyt ARSLAN</i> <i>Mevlüt Kara</i>	Popüler Kültürün Öğrenci Davranışları Üzerinde Algılanan Etkileri 469
<i>Mehmet Salih GEÇİT</i>	Cüveynî'nin Hilâfet Anlayışı..... 485
<i>Cevdet EPÇAÇAN</i>	İlkokul ve Ortaokul Öğretmen ve Yöneticilerinin 4+4+4 Eğitim Sistemine İlişkin Görüşleri (Siirt İli Örneği)..... 505
<i>Abdulkadir ÇEKİN</i>	Kur'an Kurslarına Giden Kadınların Dindarlık Algıları: Normatif ve Popüler Dindarlık Üzerine Nicel Bir Çalışma 523
<i>Bülent ÇELİKEL</i>	Din Eğitiminin Psikolojik Temeli Üzerine Bir Değerlendirme 537
الأستاذ الدكتور المكي اقلانية	اتخاذ القرار في ضوء السنة النبوية551
<i>Mustafa Said KURŞUNOĞLU</i>	Doğu Düşüncesinde Hermetik Ruhsal Simya Tecrübesi ve Hacı Bektaş-ı Velî'nin Makâlâtı.....605
<i>Yaşar BAŞ</i>	Şirvan Hanı Davud, Siyasi Mücadelesi, Sürgün Hayatı ve Ailesi.....629
<i>Kamil BİRCAN</i> <i>Esmâ ACAYİP</i> <i>Algm OKURSOY</i>	Bankacılık Sektöründe Müşteri İlişkileri Yönetimi ve Çalışanlar Tarafından Değerlendirilmesi647
<i>Salih SEYHAN</i>	Bir Kültür Adamı Naci Elmalı ve Erzurum Dergileri Arşivinin Hikayesi.....663

<i>Gürbüz OCAK</i> <i>Gülçin KARAKUŞ</i>	Öğrencilerin Hazırbulunuşluk Düzeyleri ve İngilizce Dersine Yönelik Tutumları Arasındaki İlişkinin İncelenmesi681
<i>Veli BATDI</i>	Jigsaw Tekniğinin Öğrencilerin Akademik Başarılarına Etkisinin Meta-Analiz Yöntemiyle İncelenmesi.....699
<i>Mehmet ÜNAL</i> <i>Mehmet PEKTAŞ</i>	Üsküdarlı Haşim Baba'nın Vâridât'ı.....715
<i>Ahmet GEMİ</i>	Ebû Abdillâh Celâluddîn Muhammed b. Es'ad B. Muhammed ed-Devvânî ve “Risâle fi İ'râbi İllâhe İllallâh” Adlı Eseri.....723
<i>Simon DEİN</i> <i>Nurte KIMTER</i>	Din, Maneviyat ve Depresyon: Tetkik ve Tedavi için Öneriler739

CONTENTS

<i>Celalettin DİVLEKÇİ</i>	Causes that Lead to Differences in the Interpretation of the Qur'an..... 1
<i>Yasin PİŞGİN</i>	The Basics of Wahdat Consciousness in the Qur'an 21
<i>Harun ÇAĞLAYAN</i>	Linguistics and Religion Language Relations in the Context of Rationalism 41
<i>Durdağı AKAN</i> <i>Zübeyir ÇELİK</i> <i>Okan DİŞ</i>	The Evaluation of Primary Education Orientation Guideline Practices in Primary Education According to The Teachers' Views 59
<i>Murathan KEHA</i>	Missionary in Ottoman Empire and Missionary Activities in Erzurum 73
<i>Nihat KAYA</i> <i>Mustafa KESEN</i>	An Empirical Study Aiming to Analyze the Influence of Human Resource Management Practices and Organizational Culture Types on Employee Performance 97
<i>ور / عدنان بن عبد الرزاق الحموي العلی</i>	The Importance of Advice on the Sign of Quran and Al-Sunnah 123
<i>Şemsettin İŞİK</i>	A Meaning Study on Sura of Rahman, verses (7-9) on The Contextual Framework 157
<i>Merve GEÇİKLİ</i>	Gender Differences in the Perceptions of the Rhetoric Organization of an Academic Genre: A Quantitative Study 171
<i>Yasemin KOÇ</i>	The Effectiveness of Cooperative Learning Model on Students' Academic Achievement on the Unit of "Matter and Heat 191
<i>Mithat ESER</i>	An Evaluation on Origin of the Name of Mush 211
<i>Alpaslan YÜCE</i>	Perceived Risks of Consumers in the Retailing Sector: An Application in the Supermarkets 229
<i>Bülent AKOT</i>	Sayyid Sebghatullah Arvasi and His Approach to Some Mystical Concepts 251
<i>Salih Zafer KIZIKLI</i>	The Relationship Between Language and Belief in the Context of I'jāz in the Quran 265

محمد عبد اللطيف عبد العاطي	Numerical Miracle of the Quran in Scale.....	281
<i>Hüseyin İbrahim YEĞİN</i>	Burnout Levels of Religious Culture and Ethics Education Teachers.....	315
<i>Fatma ÖZMEN</i> <i>Cemal AKÜZÜM</i> <i>Erol KOÇOĞLU</i> <i>Çetin TAN</i> <i>Mehmet DEMİRKOL</i>	The Impact of Social Capital on Job Satisfaction in Education Institutions.....	333
<i>Maksut ÇETİN</i>	Mutazila's Understanding of Politics.....	347
<i>Halil İbrahim HANÇABAY</i>	The Election of 'Uthmân as the Caliph	375
<i>Veysel ÖZDEMİR</i>	Assessments on the Existence of Tolerance in Bukhari's Maghâzî Narrations.....	395
<i>Cengiz KILIÇ</i>	John Locke: The Source of Knowledge and the Problem of Ideas.....	455
<i>Habib ÖZGAN</i> <i>Mustafa Cüneyt ARSLAN</i> <i>Mevlüt Kara</i>	The Perceived Effects of Popular Culture on Student Behaviour	469
<i>Mehmet Salih GEÇİT</i>	Imam Al-Juwayni's Understanding of Caliphate System	485
<i>Cevdet EPÇAÇAN</i>	Opinions of Primary and Secondary School Teachers and Administrators on the 4 +4 +4 Education System (Siirt Sample).....	505
<i>Abdulkadir ÇEKİN</i>	The Religiosity Perceptions of Koran Course Students: A Quantitative Study on Normative and Popular Religiosity	523
<i>Bülent ÇELİKEL</i>	An Assessment on the Psychological Foundation of Religious Education	537
الأستاذ الدكتور المكي اقلابينة	Making Decision in the Light of Prophetic Sunnah-Tradition	551
<i>Mustafa Said KURŞUNOĞLU</i>	In Eastern thought the Experience of the Hermetic Spiritual Alchemy, and Hacı Bektas-i Veli's Makâlât	605
<i>Yaşar BAŞ</i>	Şirvan Khan Haji Davud, His Political Struggle, Life in Exile and Family	629

<i>Kamil BİRCAN</i> <i>Esmâ ACAYİP</i> <i>Algn OKURSOY</i>	Customer Relationship Management in the Banking Sector and Evaluation Through by Personnel 647
<i>Salih SEYHAN</i>	A Culture Volunteer Naci Elmalı and His Erzurum Magazines Achieve Story663
<i>Gürbüz OCAK</i> <i>Gülçin KARAKUŞ</i>	The Relationship Between Students Readiness and Attitude Towards English.....681
<i>Veli BATDI</i>	Determining the Effect of Jigsaw Technique on Students' Academic Achievements Through Meta-Analysis Method699
<i>Mehmet ÜNAL</i> <i>Mehmet PEKTAŞ</i>	The “Vâridât” of Haşim Baba Who is from Üsküdar..... 715
<i>Ahmet GEMİ</i>	Ebû Abdillâh Celâluddîn Muhammed b. Es‘ad b. Muhammed ed-Devvânî and His Work Entitled “Risâle fî İ‘râbi lâ ilâhe illallâh”.....723
<i>Simon DEİN</i> <i>Nurte KIMTER</i>	Religion, Sprituality and Depression: İmplications for Research and Treatment739

اتخاذ القرار في ضوء السنة النبوية

(*) الأستاذ الدكتور المكي اقلابنة

الملخص

لعل من القضايا الهامة التي لها موقعها الخاص في حياة الفرد والجماعة هي مرحلة اتخاذ القرار، وما يتطلب ذلك من تفكير عميق بعد الاستعانة بالله سبحانه وتعالى، والتخطيط لتنفيذه من أجل نجاحه. وهو موضوع يعد محطّ عناية الباحثين في كل المجالات، السياسية منها والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والتربوية وغير ذلك، والنظر فيما يمكن أن يعترض القرار من عناصر تؤدي إلى فشله، وحساب درجة خطورة ما سيتم الإقدام عليه، والاستعداد لكل ذلك لضمان أقصى درجة نجاح القرار، وتجنب عوامل الفشل ما أمكن، وإذا حصل فإنه يكون بأقل تكلفة ممكنة، وهو ما يعبر عنه بحساب نسبة المخاطرة.

ونظراً لهذه الأهمية التي أشرت إليها فيما يخص اتخاذ القرار، ارتأيت أن أعالج المسألة في ضوء السنة النبوية، فما من شك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ بكثير من المناسبات كان مطالباً فيها باتخاذ القرار المناسب، وتحمياً لاتخاذها، واستعد له باتخاذ التدابير اللازمة لإنجاحه... كل ذلك دفعني دفعا إلى تتبع الخطوات التي سلكها رسول الأمة الإسلامية للسير على هديه، وضمان الجودة بحول الله وقوته.

على هذا الأساس، أرى أن يكون البحث في مقدمة ومدخل وثلاثة مباحث وخاتمة.

يدرس المدخل دلالة القرار لغة واصطلاحاً، واتخاذ في ضوء الفكر الغربي.

والمبحث الأول يهتم ببيان خطوات اتخاذ القرار في ضوء السنة النبوية.

(*) أستاذ السنة وعلومها بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة قطر ، adam4141@hotmail.com

والمبحث الثاني يوضح عوامل نجاح القرار في ضوء السنة النبوية.
والمبحث الثالث يبرز التربية على اتخاذ القرار في ضوء السنة النبوية.
وما التوفيق إلا بالله العزيز.

Hadisler Işığında Karar Alma

Öz

Gerek birey ve gerekse toplum hayatında karar alma sürecinin önemli yeri vardır. Bu sürecin başarıya ulaşması için planlama yapılması kaçınılmazdır. Bu makale konuyu Hz. Peygamber'in uygulamaları ışığında bilimsel olarak ele almayı hedeflemiştir. Müslüman bireyin karar alma sürecinde nasıl bir yol izlemesi gerektiğini tespit etmeye çalışmaktadır.

Anahtar Kelimeler: Karar alma, Sünnet, Hadis, İslam.

Making Decision in the Light of Prophetic Sunnah-Tradition

Abstract

Making a decision is among the most important issues in the life of peoples and communities. Thus requires a deep thinking, good planning and strong strategy for the successful decision, as well as the help and assistance from the Almighty God. This issue has attracted the interest of researchers in the field of politics, economy, social life, education and learning, in order to review the nature of decision, to take preventive actions avoiding its failure, analyzing its consequences and getting well prepared for the success. Based on what has been said earlier for decision making, I have decided to elaborate this issue in the light of prophetic Sunnah -Tradition. Our beloved prophet (Peace be upon him) faced a lot of challenges and has gone through a lot of circumstances which led him to decisions; by taking all necessary steps and following the right way for successful decision. This motivated me to study his actions and footsteps to get guided, to ensure a high quality of our decision. May the Almighty God help us to achieve that.

Keywords: Making decision, sunnah, hadith, prophet, Islam

المقدمة

إن اتخاذ القرار يعد أهم مهام عملية التسيير، يُحتاج إلى ذلك في كل المراحل والأنشطة التي يقوم بها الفرد والجماعة، فعند الرغبة في التخطيط لأي أمر، سواء تعلق بالزواج أم الطلاق أم البيع والشراء أم اتخاذ موقف يتعلق بمصير البلد أو الجماعة التي يعمل معها. وعليه، يجد الإنسان نفسه مدفوعاً إلى اتخاذ القرار ابتداءً بتحديد الهدف المنشود، ثم تحديد الوسائل الكفيلة بالتنفيذ وانتهاءً باختيار أحسن الطرق الموصلة للهدف.

ولا يقف الأمر عند هذا الحد الذي ذكرته، إذ يقوم المعني بالأمر بالبحث عن الاحتمالات التي تواجهه عند اتخاذ أي نوع من القرارات، ثم يقوم باختيار أفضلها. واختيار الأفضل يكون بناءً على دراسة الموضوع من جميع جوانبه حتى لا يكون اختياراً عشوائياً. ويبقى عليه أن ينظر إلى طبيعة النتائج التي حققها اختياره عند كل مرحلة بهدف التعديل إن أمكن. وهذا يعني أن عليه أن يكون يقظاً في كل مرحلة من مراحل تنفيذه تجنباً للخسارة، وإذا حصلت فإنه يجنب نفسه الخسارة الكبيرة، فالضرر الأكبر يدفع بالضرر الأصغر.

من هنا، يتضح لنا أن اتخاذ القرار له أهمية بالغة، إذ إنه بالدراسة المتأنية يجنب صاحبه الخسارة الكبيرة التي يمكن أن تنجم عن اتخاذه خطأً، خصوصاً وأن اتخاذه لا يقف عند لحظة واحدة، بل هو متجدد، يتابع صاحبه أثره في الواقع، ويمكن له تعديله في أي مرحلة. وبهذه الطريقة التي أشرت إليها يكون القرار المتخذ معقولاً، وأثره يكون إيجابياً مما يؤدي إلى نجاح العمل المراد تحقيقه. لأجل ما ذكرت من أهمية للموضوع، ارتأيت تلمس خطاه في السنة النبوية المطهرة، تأصيلاً له ومحاولاً إبراز الطرق التي سلكها رسول الله عليه الصلاة والسلام من أجل اختيار الأفضل، لعلنا نستفيد من ذلك بإذن الله عز وجل.

ولقد تتبعت الكتابات المتعلقة بهذا الجانب، فلم أجد أحدا تناوله بالدرس تأصيلا من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فاستخرت الله تعالى في ولوج دروبه، وحل مقفله، والمصادر فيه باللغات الأجنبية، عولت عليها وقدمتها على ما كان من باب الترجمة لما يمكن أن يحصل من خلل عندها. وقد أفادتني في الاطلاع على الجانب التقني فيها والتاريخي، وبقي علي أن أتبع ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحاديث للتدليل على المسائل التي استنتجتها. فعملي إذا يدخل في دائرة البكر من البحوث، يعني بأسلمة العلوم وإبراز جانب من جوانب التميز لدى المسلمين، مع إبراز خصائصه، وما من شك أن لكل فكر خصائص يتميز بها عن غيره. ويمكن أن يلمس القارئ لهذا البحث الجدة فيه بدءا بتعريف اتخاذ القرار من وجهة نظر إسلامية، ثم خطوات اتخاذه، وعوامل نجاحه، وانتهاء بتربية الرسول عليه السلام أصحابه رضوان الله عليهم على هذا الشأن.

وقد جعلت البحث في مقدمة ومدخل وثلاثة مباحث وخاتمة، وذيلته بفهرست المصادر والمراجع.

يعني المدخل بيان دلالة القرار لغة واصطلاحا.

والمبحث الأول يهتم ببيان خطوات اتخاذ القرار في ضوء السنة النبوية.

والمبحث الثاني يدرس عوامل نجاح القرار في ضوء السنة النبوية.

والمبحث الثالث يبرز التربية على اتخاذ القرار في ضوء السنة النبوية.

المدخل

المطلب الأول: دلالة اتخاذ القرار

1- الدلالة اللغوية

جاءت مادة (ق ر ر) على معان، أذكر منها ما يناسب المقام:

- **جعل الشيء يقع في مكان:** من ذلك: قرّرت الكلام في أذنه، إذا وضعت فاك على أذنه فأسمعته كلامك، ويصدّقه حديث عائشة رضي الله عنها قالت: "سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس عن الكهّان فقال: ليس بشيءٍ. فقالوا: يا رسول الله، إنهم يحدثوننا أحياناً بشيءٍ فيكون حقاً! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تلك الكلمة من الحقّ يحطّفها الجبّي فيقرّها في أذن وليّه، فيخلطون معها مائة كذبة"¹، أي في أذن الكاهن².

- **الثبات بعد التحقيق:** وفي ذلك يقال: قرّر عنده الخبر.

- **التوضيح والتحقيق:** فيقال: قرّر المسألة أو الرأي، بمعنى وضّحه وحقّقه³. من خلال ما سبق يتّضح لنا أن مادة (ق ر ر) تدور في جملتها حول الاستقرار والثبات والتوضيح الدال على العودة إلى أصل المسألة بإقرارها.

2- الدلالة الاصطلاحية:

إن الناظر في تعاريف القرار يجد جملة من الباحثين يعرفونه بتعاريف متنوعة، منها:

- إنه عبارة عن "عملية اختيار من بين مجموعة من الافتراضات المختارة..."⁴.

- إنه "معرفة كيفية التمييز بين ما هو أكثر أهمية وبين ما هو أقلها بالنسبة لكل فرد..."⁵.

¹ - متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الكهانة 2173/5 ح 5429، وكتاب الأدب، باب قول الرجل للشيء ليس بشيء وهو ينوي أنه ليس بحق... 2294/5 ح 5859، وصحيح مسلم، كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهّان 1750/4 ح 2228.

² - الفائق في غريب الحديث: الزمخشري 178/3.

³ - المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبدالقادر ومحمد النجار 725/2.

⁴ - La décision : psychologie et méthodologie, Lavergne, Jean-Paul, p: 9.

وهناك تعاريف عدة لاتخاذ القرار، تتنوع بتنوع مشارب أصحابها، إذ كل واحد ينظر إليها من الزاوية التي يهتم بها ويرى أنها التي لها دخل في نجاحه. والملاحظ أنها لا تأخذ بعين الاعتبار جانب المشروعية، وهذا يرجع إلى الظروف التي ظهرت فيها نظريات اتخاذ القرار في الغرب، إذ كانت في مرحلة التخلص من التبعية الكنسية، وبناء الفكر بعيدا عن الدين نظرا للخصومة القائمة بين المفكرين والكنيسة.

أما بالنسبة للمسلمين، فلا خصومة بيننا وبين الدين الإسلامي، بل هو الدافع إلى البحث والعطاء. على هذا الأساس، يمكن لي تعريف القرار بأنه "اختيار واع وعقلاني من أجل تحقيق هدف مشروع، بوسائل مشروعة، انطلاقا من مجموعة من الخيارات البديلة".

والمقصود بذلك أن القرار لا يكون عشوائيا، بل قائما على التفكير السديد، ومن ثم يمكن للفرد الاختيار بين البدائل التي تظهر له على أساس تحقيق المصلحة، بأقل تكلفة ممكنة، وفي الوقت ذاته لا تتعارض مع مبادئ الشرع الإسلامي، كما أن الوسائل المتبعة لتحقيقها لا تتصادم مع الشريعة الإسلامية.

وبما أن الكلام عن اتخاذ القرار سبق إليه الغرب، وألّفوا في ذلك، فإنه من الموضوعية أن نلقي الضوء على الموضوع عندهم حتى يستطيع القارئ تلمس جملة من الفوارق بين الفكر الغربي والفكر الإسلامي

المطلب الثاني: اتخاذ القرار في ضوء الفكر الغربي:

إن الكلام عن اتخاذ القرار والبحث فيه بطريقة منظمة تأخّر حصوله، وكتب مفكرو الغرب في هذا المجال، وتطورت كتاباتهم عبر الزمن بفعل التجربة في الميدان العملي

⁵ - Pour vivre mieux : une nouvelle éducation corporelle, Demers, Pierre, pp: 48-49.

الإداري والاقتصادي والسياسي. لهذا السبب كان اختيار هذا العنوان. وكونُ الغربِ أوَّلَ من بحث الموضوع لا يعني غيابَ تطبيقه من قبل، وهذا ما سأحاول إبرازه إن شاء الله في هذا البحث، لا من باب الإحساس بالضعف أمام عطاء الآخرين، ولكن بهدف الاستفادة من جهود العمل الإنساني، والنظر إلى أي حدِّ عرف المسلمون هذا الموضوعَ كُلاًّ أو بعضاً، مع السَّعي إلى تطويره إن أمكن.

ظهرت الكتابات في هذا المجال بدءاً بالكلام عن التنظيم، وكان نيقولا ماكيافيلي (1469-1527)، رجل القانون الإيطالي، من الذين كتبوا في هذا الباب في كتابه "الأمير" (1513) حاول فيه أن يقدِّم للحكام الإيطاليين جملة من النصائح لحُكِّم الشعب والمحافظة على دولتهم قويةً باللجوء إلى صفتين، هما: صفة الثعلب في دهائه، وصفة الأسد في شجاعته لمواجهة الآخرين⁶، وقراراته ينبغي أن تنبني على أساس: "الغاية تبرر الوسيلة"⁷، إلا أن الكلام عن مفهوم اتخاذ القرار لم يتطور إلا مع القرن الثامن عشر الميلادي.

⁶ - فصل ذلك في الفصل 18 من كتابه: الأمير.

Le Prince, Nicolas Machiavel, Chapitre (18).

⁷ - خصص ماكيافيلي كتابه (الأمير) لهذا الغرض، وقد ألفه في ظروف خاصة بإيطاليا، إذ كانت عبارة عن إمارات متفرقة، لا يمكن أن يجمعها إلا حاكم يستعمل القوة، ويحافظ على استقرار البلد بكل الوسائل، فما هو قبيح مردول بالنسبة للإنسان العادي، فإنه ليس كذلك للأمير عندما يكون غرضه سامياً حسب ما مال إليه. وإذا كان قومه قد حاربوه وعلى رأسهم الكنيسة، فقد وجد ابتداء من القرن الثامن عشر من يدافع عنه، وينتشر كتابه. وقد ألف كوزيني كتاباً لإبراز فكره والدفاع عنه، مبيناً أن ازدواجية الأمير بين شخصية شريرة وأخرى مقبولة إنما يرجع إلى طبيعة المهام المنوطة به للمحافظة على الدولة، ويستعمل كل صفة في وقتها المناسب.

"Le Prince" de Machiavel et THÉORIE DE L'ABSOLUTISME, L. COUSINET, pp: 349-352.

ثم جاء بعده آدم سميث الإسكتلندي (1723-1790)، مؤسس المدرسة الكلاسيكية في الاقتصاد الرأسمالي التي ظهرت إبان الثورة الصناعية، الذي ركز على مبدأ "تقسيم العمل"، حيث يرى أن زيادة الإنتاج وتحسنه يقوم على ذلك⁸. لكن نظريته هَشَّةٌ، لأنها تزعم أن "يدا غير مرئية" هي التي تعيد التوازن إلى السوق بطريقة حتمية، وأن الناس في إطار تصرفاتهم الفردية تلتقي مصلحتهم مع مصلحة الجماعة مما يؤدي إلى المحافظة على التنظيم بطريقة عفوية من غير تدخّل الدولة.

وفي هذه المدرسة ظهرت نظرية الإدارة العلمية التي يُعَدُّ فريدريك تايلور الأمريكي (1856-1915) صاحب كتاب (مبادئ الإدارة العلمية) رائدها، اتبعت أسلوب التجربة في اتخاذ القرار بالنسبة لتنظيم العمل، ونظام الأجور والحوافز⁹، ووقت استراحة العمال، وعدد ساعات العمل بحيث لا يكون مُضْنياً محافظةً على مردودية الإنتاج¹⁰، وتأطير العمال للحصول على كفاءة عالية والاستغناء عن من ليس كذلك¹¹، وترى أن العمال يشاركون بطريقة آلية في العملية الإدارية لتحقيق أهداف التنظيم، وأنه يجب دراسة عُنْصُرِي الحركة¹² والوقت¹³ من أجل تفادي ما يؤدي إلى ضياع الجهد والوقت، فكان ما يسمى "التقسيم العلمي للعمل". وقد تعرضت نظريته للنقد لاحقاً من جملة علماء الاقتصاد، وعلى رأسهم هربرت سايمون (1916-2001) لغياب النظر إلى القيم

⁸ - RECHERCHES SUR LA NATURE ET LES CAUSES DE LA RICHESSE DES NATIONS, Adam SMITH, Vo1, pp: 16-21.

⁹ - The Principles of Scientific Management, Taylor Frederick Winslow, p: 92.

¹⁰ - Ibid, p: 95.

¹¹ - Ibid, p: 62.

¹² - Ibid, p: 77.

¹³ - Ibid, p: 70.

والمعتقدات في سلوك العاملين¹⁴، إلا أن فكرة الكفاءة التي أكَّدها بقيت حية يعتني بها الجميع¹⁵.

ثم جاء هنري فايول الفرنسي (1841-1925) الذي حاول تطوير نظرية عامة للإدارة، وقسَّم الوظائف الإدارية، ورَكَّز على المديرين. وعمل على تحديد أربعة عشر مبدأ من أجل التطوير. ويمكن القول إن كلا من تايلور وفايول لم يهتما بتحديد العوامل التي أدت إلى ظهور تنظيمات مختلفة، ولكن بتحديد قواعد لإدارة الأعمال على النحو الأمثل، لهذا السبب، فإن نظريتهما عبارة عن مجموعة من المبادئ المحضمة¹⁶.

ثم أثار ماكس فيبر (1864-1920) نظريته البيروقراطية التي تركز على توزيع العمل والتخصصات، والقيادة، والتسلسل الرئاسي، ووجود قواعد محددة وواضحة للسير عليها¹⁷.

وبهذا، يظهر أن المدرسة الكلاسيكية ركزت على الجانب الإداري، وأهملت الجانب الإنساني، فظهرت مدرسة العلاقات الإنسانية لتبين دور الإنسان في نجاح العملية الإدارية وتنفيذ القرارات من خلال البحوث العملية التي قام بها بعض العلماء، منهم شستر بارنارد (1886-1961) الذي أكَّده على أن التنظيم لا يعتمد على السلطة الممنوحة للمدير فقط، بل إن السلطة الحقيقية تعتمد على رغبة المرؤوسين في قبول قيادته والتعاون معه، ومدى رضاهم بما يتلقونه من حوافز لقاء ما يقدمونه من عمل¹⁸. وكان هذا الاتجاه داعياً إلى دخول علماء العلوم السلوكية مجال الإدارة. وفي ذلك ألف دوجلاس

¹⁴ - The development of the concept of the "one best method" in public administration, *Wasim Al-Habil*, Vol. 2(6), pp: 98-100.

¹⁵ - Taylor-made.(19th-century efficiency expert Frederick Taylor), *Robert Kanigel*, p: 3.

¹⁶ - LES THEORIES DES ORGANISATIONS, *Gérard CHARREAUX et Jean-Pierre PITOL-BELIN*, p: 4.

¹⁷ Ibid, p: 5.

¹⁸ The Functions of the Executive, *Barnard, Chester I*, p: 85.

ماكريجوري (1906-1964) كتابه (الجانِب الإنساني في التنظيم)، بناه على افتراضين: افتراض متشائم في نظرتِه إلى الإنسان وأنه كسول بالطبع ولا يعمل إلا خوفاً من العقاب، وفي المقابل افتراض متفائل، يرى أن الإنسان يجب العمل، ويسعى إلى تحمل المسؤولية، وليست هناك ضرورة لمراقبته. في ظل ذلك يرى أنه على المديرين افتراض قدرة العاملين على العطاء، وبناء التنظيم على أساس ذلك.¹⁹

وقد انتقد الاتجاه الإنساني لأنه لم يعتمد طريقة علمية للوصول إلى النتائج، ولم يقدم نظرية متكاملة لتفسير ظاهرة التنظيم والسلوك، ولم تضيف جديداً على مستوى السلوك الإنساني حسب علماء النفس...²⁰

ثم ظهرت في فترة الستينات المدرسة السلوكية التي يعد هيربرت سايمون - الحاصل على جائزة نوبل سنة 1978 - من أبرز منظريها وأكثر تأثيراً في مجال نظرية التنظيم²¹، ووصفَ بكونه أب الذكاء الاصطناعي وأن له تأثيراً في عدة مجالات علمية: الاقتصاد، وعلم النفس، وعلم الحاسوب.²²

انتقد سايمون مبادئ المدرسة الكلاسيكية، وعدَّ العقلانية الكاملة التي تنادي بها غير واقعية، وأن المديرين لا يمكنهم الوصول إلى القرار المثالي بسبب محدودية إدراكاتهم ومعارفهم حول عواقب الأمور. من هنا كان تركيزه على دراسة القرار، وكيفية صناعته، وذهب إلى أنه ينبغي على ثلاث مراحل: 1- تحديد جميع البدائل الممكنة. 2- تحديد كل النتائج المحتملة لهذه البدائل. 3- تقييم جميع العواقب المحتملة²³. كما اهتم بتقسيم

¹⁹ Managers' theories of subordinates: A cross-cultural examination, of manager perceptions of motivation and appraisal of performance, Sanford E. DeVoe, and: Sheena S. Iyengar, pp: 47-61.

²⁰ Ibid, p: 9-11.

²¹ Le management, Voyage au Centre des Organisations, Mintzberg H., p: 94.

²² Herbert Simon Father of Artificial Intelligence and Nobel Prize winner, Spice, B., (2001), Obituary, Post Gazette, February, 10th, 2001.

²³ The New Science of Management Decision, Simon Herbert A, p: 77, and: Administrative Behavior. A Study of Decision-Making Process in Administrative Organisation, pp: 66-77.

العواقب ومقارنتها فيما بينها، وهذه هي المسألة المركزية عند اتخاذ القرار، الأمر الذي يتطلب كفاءة عالية من المديرين لإدراك العواقب واتخاذ قرار رشيد، إلا أن محدودية هذه المعرفة تحول دون الوصول إلى تحقيقه²⁴. كل ذلك دفع بسايمون إلى أن يتقدم بالمرحلة الأربعة الشهيرة: 1- الذكاء. 2- التصميم. 3- الاختبار. 4- المراجعة. وتنهض المرحلتان الأولى والثانية بدور أساس في صناعة القرار، ويتأثران بمدى سعة معرفة المدير²⁵... وبناء على العراقيل التي تحول دون تحقيق القرار المثالي، عمد إلى ما أسماه: الرضا بالقرار²⁶، أي إلى أي حد يرضي هذا القرار المتخذُ صانعه.

ونظراً لأهمية المعلومات في صناعة القرار، وارتباط سايمون بعلم الحواسيب، نجده يخرج بفكرة جديدة تربط صناعة القرار بنظم المعلومات تدريجياً، وبذلك مايز بين القرار المبرمج (الذي يتكرر بشكل اعتيادي، لا يحتاج إلى مجهود فكري وابتكار)، والقرار غير المبرمج (الذي لا يتكرر، بل هو ظرفي يحتاج إلى قدر كبير من الابتكار، وهنا تكمن مهارة المدير)²⁷.

وإن النظر إلى سلوك الأفراد، ومحاولة فهم تصرفاتهم وقراراتهم، أمر بالغ التعقيد لتداخل عوامل عدة في تحديد سلوكهم وقراراتهم، واختلافهم في كيفية معالجة المشاكل بحسب انتماءاتهم الفكرية. ومن جهتنا، سنحاول تتبع ما جاء في السنة النبوية بهدف رصد كيفية اتخاذ القرار في ضوءها، والخطوات التي تم سلوكها، لعلنا نقدم صورة عن ذلك.

المبحث الأول: خطوات اتخاذ القرار في ضوء السنة النبوية:

²⁴Ibid, p: 4, and: Administrative Behavior, p: 241.

²⁵Ibid, p: 43.

²⁶- فصلُّ هذا الموضوع في كتابه: Reason in Human Affairs, Basil Blackwell, Oxford, U.K.

²⁷Ibid, p: 46.

إن اتخاذ القرار يمر بجملة من المراحل قبل إصداره، فهو يخضع لتفكير وموازنة بين الحالات من أجل المفاضلة، وغيرها من الوسائل المؤدية إلى اتخاذ قرار سليم، نوذُ هنا الوقوف على هذه الخطوات من خلال سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم عند اتخاذ القرارات، سواء كانت على المستوى الفردي أو الجماعي، أو نبّه عليها. لأجل ذلك، لا بد من النظر في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرةً استنباطيةً، لأننا لا نجد ذلك محددًا في موضوع واحد، وهذا يدعو إلى تتبّع ما نُقِلَ عنه عليه السلام في مجموعة من أقواله وسلوكه حتى تتمكن من الخروج بصورة تقرّنا من الموضوع ما أمكن إلى ذلك سبيلًا. ولأن الموضوع يقوم على محاولة تحديد هذه الخطوات المتبّعة، كان لازماً إبرازها بشكل واضح تبيّن تسلسلها، مع الدلالة على أن هذه الخطوة أو تلك قد اتخذها فعلاً رسول الله صلى الله عليه وسلم، يمكن لنا رصدها فيما يأتي:

الخطوة الأولى: تحديد المشكلة: وذلك يكون بتحديد صورة المسألة على الوجه الذي هي عليه ما أمكن، فإن تحديدها بصورة واضحة يساعد على إصدار القرار الصحيح، فالحكم على الشيء فَرَعٌ عن تَصَوُّره، كما هو مُلاحَظ في مسألة زنا ماعز، إذ نجده عليه السلام يدقق ويحقق معه لمعرفة حقيقة السلوك الذي صدر منه، لأن الحكم يختلف باختلاف صُوْرِهِ. وفي هذا الشأن، روى ابن عباس رضي الله عنهما "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ: لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ أَوْ عَمَزْتَ أَوْ نَظَرْتَ؟ قَالَ: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: أَنْكَحْتَهَا؟! - لا يَكْفِي -. قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ"²⁸.

²⁸ - صحيح البخاري، كتاب المحارِبِينَ...، باب هل يقول الإمام للمُقَرَّر: لعلك لَمَسْتَ أَوْ عَمَزْتَ؟ 2502/6 ح 6438، وسنن أبي داود، كتاب الحدود، باب رجم ماعز بن مالك 147/4 ح 4427.

فالمشكلة المعروضة أمام الرسول هل تدخل في باب الزنا أم في غيره؟ فكان منه أن قام بتوجيه أسئلة دقيقة لصاحبها حتى تنجلي الصورة أمامه، ويكون حكمه مناسباً للفعل الذي ارتكبه معاذ بن مالك.

أما الخطوة الثانية، فهي تحديد الأهداف: ذلك أن تحديد الأهداف له أهمية بالغة في اتخاذ القرار، لأنه في غيابه لا يدري المرء ما يقدم ولا ما يؤخر لغياب العنصر المحرك لديه. والأهداف في قرارات الرسول عليه السلام واضحة، يأتي على رأسها نشر الدين الإسلامي، وهذا الهدف لا يمكن التنازل عنه بحال كيفما كانت المساومة. وهذا ما يظهر بجلاء في موقف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكلام الذي قاله كفار قريش لعمه أبي طالب، إذ جاؤوه فقالوا له: "يا أبا طالب، إن لك سناً وشرفاً ومنزلةً فينا، وإننا قد استنهيناك من ابن أخيك فلم تنهه عنا! وإننا، والله، لا نصبر على هذا من شتم آبائنا وتسفيه أحلامنا وعيب آلهتنا حتى تكفه عنا أو ننازله وإياك في ذلك حتى يهلك أحد الفريقين"، ثم انصرفوا عنه، فعظم على أبي طالب فراق قومه وعداوتهم، ولم يطب نفساً بإسلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم ولا خذلانه... "فبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له: "يا ابن أخي، إن قومك قد جاءوني فقالوا لي كذا وكذا - الذي كانوا قالوا له - فابقي عليّ وعلى نفسك، ولا تحمّلني من الأمر ما لا أطيق. قال: فظن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قد بدا لعمه فيه بداء أنه خاذلُه ومسلمه وأنه قد ضَعَفَ عن نُصْرَتِهِ والقيام معه. قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عم، والله، لو وضعوا الشمس في يميني، والقمر في يساري على أن أترك هذا الأمر حتى يظهره الله أو أهلك فيه ما تركته. قال: ثم استعبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكى ثم قام، فلما

ولى ناداه أبو طالب فقال: أقبل يا ابن أخي. قال: فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: اذهب يا ابن أخي فقل ما أحببت، فوالله، لا أسلمك لشيء أبدا"²⁹.

وأما الخطوة الثالثة، فهي جمع المعلومات، فالحرب الحقيقية هي حرب المعلومة، فمن كانت لديه كان أقوى من غيره الذي لا يمتلكها، لأنها توضح لصاحبها ما ينبغي فعله، بينما يبقى من لا علم له بها لا يستطيع أن يحرك ساكنا، أو لا يتجرأ على اتخاذ قرار سليم. وقد اعتمد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك بهدف اتخاذ قرارات مبنية على معلومات دقيقة تيسر له تحقيق الهدف المراد، فمن ذلك نجده عليه السلام يعتمد العيون في المجال العسكري لجمع المعلومات عن العدو كما في اعتماده على اثنين من قبيلة جُهَيْنَةَ، وهما عدي بن أبي الرَّغْبَاء حليف بني النجار³⁰ وبَسْبَس بن عمرو الجُهْنِي³¹ - ومشهور عن أهلها معرفة المسالك بين المدينة المنورة ومكة المكرمة، وهم قريون من مساكن بدر- فقد أرسلهما إلى بدر ليستطلعوا الأخبار المتعلقة بأبي سفيان وغيره ووقت نزوله بدرًا، فتمكنا من ذلك³²، "فرجعا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا: يا رسول الله، نزل ماء كذا يوم كذا، ونزل نحن ماء كذا يوم كذا، وينزل هو ماء كذا يوم كذا، ونزل نحن ماء كذا يوم كذا حتى نلتقي نحن وهو على الماء"³³، فكان ذلك سببا لاستنفار جيش المسلمين للتوجه إلى بدر³⁴.

²⁹ - السيرة النبوية: ابن هشام 100/2-101.

³⁰ - الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر العسقلاني 474/4 تر 5486.

³¹ - الإصابة: ابن حجر العسقلاني 358/1 تر 810.

³² - تاريخ الأمم والملوك: الطبري 28/2، وزاد المعاد: ابن القيم الجوزية 172/3.

³³ - الطبقات الكبرى: ابن سعد 24/2.

³⁴ - دلائل النبوة: البيهقي 102/3.

وأما الخطوة الرابعة، فهي تحديد الخيارات البديلة، بمعنى أنه عند إدراك أن خياراً سبق اتخاذه لا يصلح اعتماده أو استمرار الأخذ به مع صلاحيته في مرحلة من المراحل، يكون الخيار البديل مُعَدًّا من قبل استغلالاً للوقت وتفادياً للمفاجآت. ويظهر هذا السلوك المتعلق بتحديد الخيارات البديلة جلياً في قراراته عليه السلام التي أصدرها لجيش المسلمين في إحدى الغزوات كما في رواية عبدالله بن جعفر قال: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشاً استعمل عليهم زيد بن حارثة، وإن قُتِلَ زيدٌ أو استشهد فأمرهم جعفر، فإن قُتِلَ أو استشهد فأمرهم عبدالله بن رواحة..."³⁵، فلم يترك مسألة إمارة الجيش من غير تحديد الخيارات المستقبلية، وهي قرارات منه عليه السلام، حتى لا يقع الجيش في بلبلة عند استشهاد الأمير. كما يظهر أيضاً في تخييره عليه السلام زوجته بين الإبقاء على الزوجية مع ضيق ذات اليد وبين السراح الجميل، وترك اتخاذ القرار لهن بناء على الاختيار الذي تميل إليه كل واحدة، فقد جاء في حديث جابر بن عبدالله قال: "دخل أبو بكرٍ يَسْتَأْذِنُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فَوَجَدَ الناسَ جُلُوسًا بِبَابِهِ لم يُؤَدِّنْ لِأَحَدٍ منهم، قال: فَأُذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ فَدَخَلَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرَ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا حَوْلَهُ نِسَاءُهُ وَاجِمًا سَاكِتًا، قال: فقال: لَأَقُولَنَّ شيئاً أَضْحِكُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: يا رَسُولَ اللهِ، لو رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ سَأَلْتَنِي النَّقَّةَ فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَوَجَّأْتُ عَنْقَهَا! فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال: هُنَّ حَوْلِي كما تَرَى يَسْأَلْنِي النَّقَّةَ. فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَجُؤُ عَنْقَهَا، فَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَجُؤُ عَنْقَهَا، كلاهما يقول: تَسْأَلَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما

³⁵ - أخرجه أحمد في مسنده 204/1 ح 1750، وقال فيه الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد

156/6-157: "رواه أحمد والطبراني، ورجاهما رجال الصحيح."

ليس عنده؟! فقلن: والله، لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا أبداً ليس عنده. ثم اعترهن شهراً أو تسعاً وعشرين، ثم نزلت عليه هذه الآية: { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ } حتى بلغ: { لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أُجْرًا عَظِيمًا }³⁶، قال: فبدأ بعائشة فقال: يا عائشة، إني أريد أن أعرض عليك أمراً أحب أن لا تعجلي فيه حتى تستشيرني أبوبك. قالت: وما هو يا رسول الله؟ فتلا عليها الآية. قالت: أفيك، يا رسول الله، أستشير أبوي؟! بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة، وأسألك أن لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت. قال: لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها، إن الله لم يبعثني مبعثاً ولا مبعثاً، ولكن بعثني معلماً ميسراً³⁷.

وأما الخطوة الخامسة، فهي المفاضلة بين الخيارات البديلة، واختيار الأمثل. وإن تفضيل خيار على آخر ينبني على النظر إلى مجموعة من الخيارات البديلة المقترحة في النازلة المعروضة، فينظر إليها بعين متبصرة، ويوازن بينها مراعيًا في ذلك المصلحة، وعلى أساس ذلك يتم الاختيار الأمثل. وتتبع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، يمكن لنا إرجاع ذلك إلى مجموعة من المعايير، على أساسها قام بالمفاضلة بينها، منها:

● **رفع الحرج ودرء المفسدة:** يظهر ذلك في اختيار رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس "أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير، فتسحطته، فقال: والله، ما لك علينا من شيء. فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، فقال لها: ليس لك عليه نفقة. وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال: إن تلك امرأة يعشاها أصحابي،

³⁶ - سورة الأحزاب، الآيتان: 28-29.

³⁷ - صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بنية 1104/2 ح

اعْتَدِي فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى، تَضَعِينَ ثِيَابَكَ، وَإِذَا حَلَلْتَ فَأَذِينِي. قالت: فلما حَلَلْتُ، ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، أَنْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ. قالت: فَكَرِهْتُهُ. ثُمَّ قَالَ: أَنْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَكَرِهْتُهُ، فَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا وَاعْتَبَطْتُ بِهِ³⁸.

³⁸ - موطأ مالك برواية يحيى بن يحيى الليثي، لكن جاء عنده (أبو جهم) منسوباً، كتاب الطلاق، باب ما جاء في نفقة المطلقة 580/2، ومسند أحمد، من طريق ابن مهدي عن سفيان 411/6 ح 27361، ومن طريق ابن مهدي عن مالك 412/6 ح 27368 ومن طريق إسحاق بن عيسى عن مالك، ح 27369، ومن طريق يحيى عن مالك، أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها - ولم يرد أبو جهم عنده منسوباً - 1114/2 ح 1480، ومن طريق القعني عن مالك أخرجه أبو داود في سننه - واللفظ له-، كتاب الطلاق وتفرغ أبواب الطلاق، باب في نفقة المبتوتة 285/2 ح 2284، والنسائي في سننه، كتاب النكاح، باب الرجل إذا ترك الخاطب أو أذن له من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري - 74/6 ح 3244، وباب إذا استشارت المرأة رجلاً فيمن يخطبها، هل يجبرها بما يعلم - من طريق ابن القاسم عن مالك - 75/6 ح 3245. وقد مالوا عن رواية يحيى بن يحيى الليثي - والله أعلم - لأنه وقع له وهم في الرواية حسب ما نصّ عليه ابن عبد البر، قال: "أما قول يحيى في هذا الحديث (إن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم بن هشام خطباني) فمن الغلط البين، ولم يقل أحد من رواة الموطأ أبا جهم بن هشام غير يحيى، وإنما في (الموطأ) عند جماعة الرواة غير يحيى (أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني)، هكذا (أبو جهم) غير منسوب في (الموطأ)، وهو أبو جهم بن حذيفة بن غانم العروي القرشي... ويقال: عبید بن حذيفة. وفي بعض نسخ (الموطأ) رواية ابن القاسم من طريق الحارث بن مسكين: (أبو جهم بن هشام)، وهذا كما وصفنا عن يحيى قد ذكرناه في كتابنا في الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا، وليس في الصحابة أحد يقال له أبو جهم بن هشام" التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد 136/19.

ففي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وازن بين مكث فاطمة بنت قيس في بيت أم شريك وبيت ابن أم مكتوم، ثم فضل بيت ابن أم مكتوم، لأن أصحابه يقدون على أم شريك، خلافا لبيت ابن أم مكتوم، ثم هو أعمى، وذلك لأن هذا الاختيار يرفع الحرج عنها.

● **اعتبار المصلحة:** كما يظهر ذلك في حديث فاطمة بنت قيس السابق الذكر، فقد نبّه النووي على سبب اختيار أسامة بن زيد وتفضيله على الآخرين بقوله: "وأما إشارته صلى الله عليه وسلم بنكاح أسامة، فلما علمه من دينه وفضله وحسن طرائقه وكرم شمائله، فنصحها بذلك، فكرهته لكونه مولى ولكونه كان أسود جدا، فكرّر عليها النبي صلى الله عليه وسلم الحث على زواجه لما علم من مصلحتها في ذلك، وكان كذلك، ولهذا قالت: (فجعل الله لي فيه خيرا)"³⁹. وبذلك يظهر أن هذا الاختيار كان بناء على المفاضلة بين اللذين تقدما لخطبتهما، مبرزا ما لكل واحد من صفة تدعو إلى اجتنابه، مع تقديم البديل المناسب بما يحقق لها المصلحة.

إلا أن اعتبار المصلحة مرهون بعدم تعارضها مع ما يمكن أن يوقع المرء في مفسدة، فإذا حصل تزاحم بينهما، كان درء المفسدة أولى من جلب المصلحة كما هو واضح في مسألة الخمر، فإن بيعه يجلب الأموال لمن يتاجر به قد تكون أكثر من بيع غيره، إلا أن المفسدة المترتبة على ذلك من إضرار بعقول الناس وإفساد المجتمع أعظم من المصلحة، فكان درء المفسدة أولى جلب المصلحة كما جاء في قوله تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا} ⁴⁰.

³⁹ - شرح النووي على صحيح مسلم 98/10.

⁴⁰ - سورة البقرة، الآية: 219.

ويدخل في ذلك أيضا واجب رعاية الوالدين وتقديمه على الجهاد، فإنهما إذا تراجعا كان الأولى تقديم رعاية الوالدين وبرهما، وهذا ما يلمسه الباحث في حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: "جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد، فقال: أحيي والدك؟ قال: نعم. قال: ففيهما فجاهد"⁴¹.

● **اعتبار الهدف:** بمعنى أن يكون الخيار البديل المختار هو الذي يحقق الهدف المراد، وعلى هذا يَتَنَزَّلُ نُزُولُ رسول الله صلى الله عليه وسلم عند رأي الحُباب بن المنذر بن الجُموح في غزوة بدر الكبرى عندما سأله لما وقف عند أدنى ماء بيدر: "يا رسول الله، أرايت هذا المنزل، أمنزلا أنزلك الله ليس لنا أن نقدمه ولا نتأخر عنه؟ أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ قال: بل هو الرأي والحرب والمكيدة. فقال: يا رسول الله، فإن هذا ليس بمنزل، فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء من القوم فننزله ثم نُعَوِّرُ ما وراءه من القلب، ثم نبني عليه حوضا فنملؤه ماء، ثم نقاتل القوم فنشرب ولا يشربون. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لقد أشرت بالرأي. فنهض رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه من الناس، فسار حتى إذا أتى أدنى ماء من القوم نزل عليه، ثم أمر بالقلب فغورت، وبنى حوضا على القلب الذي نزل فملئ ماء، ثم قذفوا فيه الآنية"⁴²، فكان القرار مبنيًا على أن اختيار المكان الثاني يحقق الهدف، وهو الانتصار.

⁴¹ - متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الوالدين 1094/3 ح 2842، وكتاب الأدب، باب لا يجاهد إلا بإذن الأبوين 2228/5 ح 5627، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وأنهما أحق به 1975/4 ح 2549.

⁴² - السيرة النبوية: ابن هشام 167/3-168.

● **اعتبار الوقت:** وذلك لما له من قيمة رفيعة تتطلب عدم إهداره، كما أن له صفة خاصة في الإتيان بالطاعات عند أول وقتها. فالمسلم في صلاته قد يأتي بها لأول وقتها أو أوسطه أو آخره، لكن الإتيان بها لأول وقتها أفضل، فيكون الاختيار قائماً على ذلك ما لم يكن هناك دافع قوي للإتيان بها في غير أول وقتها، ففي حديث أم فروة - وكانت ممن بايعت النبي صلى الله عليه وسلم - قالت: "سئل النبي صلى الله عليه وسلم: أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لأول وقتها"⁴³. كما يدخل في الباب أنه إذا تزامت الواجبات، فإنه يتم اختيار الواجب الذي زاحمه الوقت على الذي مازال فيه متسع كما يتضح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة"⁴⁴.

⁴³ - مسند أحمد 374/6 ح 27147، وح 27148، و345/6 ح 27149، و440/6 ح 27516، وسنن الترمذي، كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء في الوقت الأول من الفضل 319/1-320 ح 170، والمستدرک علی الصحیحین: الحاكم النيسابوري، أول كتاب الصلاة، باب في مواقيت الصلاة 302/1 ح 680. والذي في الصحیحین عن عبدالله بن مسعود عند إيراده جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الصلاة لوقتها"، صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عملاً... 2740/6 ح 7096، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال 89/1 ح 85، و90/1 ح 85، وفي رواية عنها في صحيح البخاري: "الصلاة على وقتها"، كتاب مواقيت الصلاة... 197/1 ح 504، ورواه مسلم عن عبدالله بن الصامت عن أبي ذر بالرواية الأولى، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار، وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام 448/1 ح 648.

⁴⁴ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن 493/1 ح 710.

يستنتج من ذلك أهمية المبادرة إلى الإتيان بالأعمال في أوقاتها، وعدم إهدار الوقت، فما يمكن الإتيان به في وقت قد لا يتأتى في آخر.

● **اعتبار الأيسر:** بمعنى أنه إذا تعددت صور الخيارات البديلة، فلا يتشدد في مواطن التيسير، ولا ييسر في مواطن التشديد، وميل الرسول صلى الله عليه وسلم دوماً إلى التيسير إلا أن يكون في حرام، تصديقه ما جاء في حديث عائشة قالت: "ما خيّر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثمًا، فإن كان إثمًا كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها"⁴⁵.

ثم إنه عليه السلام كان يأمر أصحابه بما يطيقون حتى لا يتعذر عليهم تطبيق ذلك، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمرهم، أمرهم من الأعمال بما يطيقون. قالوا: إنا لسنا كهيتك يا رسول الله، إن الله قد عقر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فيعضب حتى يُعرف العضب في وجهه، ثم يقول: إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا"⁴⁶. وكان عتابه لصحابته رضوان الله عليهم أنهم أرادوا

⁴⁵ - متفق عليه، صحيح البخاري - واللفظ له - كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم 1306/3 ح 3367، وكتاب الأدب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "يسروا ولا تعسروا"، وكان يحب التخفيف واليسر على الناس 2269/5 ح 5775، وكتاب الحدود، باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله 2491/6 ح 6404، وصحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب مباحته صلى الله عليه وسلم للأثم، واختياره من المباح أسهله، وانتقامه لله عند انتهاك حرماته 1813/4 ح 2327.

⁴⁶ - صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "أنا أعلمكم بالله..." 16/1 ح 20.

الترخيص لهم في مزيد من الأعمال لأنهم ليسوا مثله عليه السلام، فهو معصوم لا يحتاج إلى مزيد من العمل بخلافهم⁴⁷ .
وهكذا جاءت السنة النبوية تؤكد على النظر إلى الأمور من جميع الجوانب عند إرادة اتخاذ القرار.

وأما الخطوة السادسة، فهي الاستشارة، فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستشير أصحابه من ذوي الرأي عند اتخاذ القرارات، فيشارك الجميع في صناعة القرار. وهذا السلوك نابع من التوجيهات الإلهية لرسوله الكريم، إذ أمره العلي القدير باعتماد الاستشارة أسلوباً في هذا الشأن، قال تعالى: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} ⁴⁸ ، واستجابة للتوجيهات الربانية، بنحده عليه السلام يطلب مشورة أصحابه رضي الله عنهم أجمعين، من ذلك مشورته لهم في النداء للصلاة، فعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَشَارَ النَّاسَ لِمَا يُهْمُهُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَذَكَرُوا الْبُوقَ، فَكَرِهَهُ مِنْ أَجْلِ الْيَهُودِ. ثُمَّ ذَكَرُوا النَّاقُوسَ، فَكَرِهَهُ مِنْ أَجْلِ النَّصَارَى. فَأَرَى النَّدَاءَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَطَرَقَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلًا، فَأَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِلَّا بِهِ فَأَدَّ. قَالَ الرَّهْرِيُّ: وَزَادَ بِإِلَّا فِي نِدَائِهِ

⁴⁷ - يراجع: عمدة القاري، شرح صحيح البخاري: العيني 1/167.

⁴⁸ - سورة آل عمران، الآية: 159.

صَلَاةِ الْعِدَاةِ: (الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ)، فَأَقْرَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رَأَى، وَلَكِنَّهُ سَبَقَنِي"⁴⁹.

واستشارته عليه السلام لهم في الغزو يوم بدر، فعن أنس بن مالك قال: "اسْتَشَارَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْرَجَهُ إِلَى بَدْرٍ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ اسْتَشَارَ عُمَرَ فَأَشَارَ عَلَيْهِ عُمَرُ، ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ فَقَالَ بَعْضُ الْأَنْصَارِ: إِيَّاكُمْ يُرِيدُ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ قَائِلُ الْأَنْصَارِ: تَسْتَشِيرُنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّا لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: {فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ}"⁵⁰، وَلَكِنْ - وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ - لَوْ ضَرَبْتَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ - قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِي: إِلَى بَرْكِ - الْعِمَادِ لَا تَبْعُنَاكَ"⁵¹.

وهذه الاستشارة تفتح الذهن، وتظهر الخيارات البديلة التي يمكن أن تكون للنازلة المعروضة للدرس ما لا يتيسر من غيرها. لأجل ذلك، حرص رسول الله صلى الله عليه

⁴⁹ - سنن ابن ماجه، كتاب الأذان والسنة فيها 233/1 ح 707، وفي لفظ الصحيحين عن نافع أنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: "كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ لَيْسَ يُنَادَى لَهَا، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اخْذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ بُوقًا مِثْلَ قُرْنِ الْيَهُودِ. فَقَالَ عُمَرُ: أَوْلَا تَبْعُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا بِلَالُ، فَمُ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ" صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب بدء الأذان... 219/1 ح 579، وصحيح مسلم، كتاب الأذان، باب بدء الأذان، 285/1 ح 377.

⁵⁰ - سورة المائدة، الآية: 24.

⁵¹ - مسند أحمد 3/188 ح 12977، وجزء منه في صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب {فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ} 4/1684 ح 4333.

وسلم على ذلك في غير الأمور الدينية المتعلقة بالتشريع⁵²، فإنها من وحي الله عز وجل، وكذلك فيما يؤمله من خير بصفته رسولا كما هو واضح في حديث وائل قال: "قام سهل بن حنيفة يوم صيفين فقال: أيها الناس، اهتموا أنفسكم، لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية، ولو نرى قتالا لقاتلنا - وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين - فجاء عمر بن الخطاب فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، ألسنا على حق وهم على باطل؟! قال: بلى. قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلهم في النار؟! قال: بلى. قال: فقيم نعطى الدنية في ديننا وترجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟! فقال: يا ابن الخطاب، إني رسول الله، ولن يضيعني الله أبدا. قال: فانطلق عمر فلم يصبر متعظا، فأتى أبا بكر فقال: يا أبا بكر، ألسنا على حق وهم على باطل؟! قال: بلى. قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلهم في النار؟! قال: بلى. قال: فعلام نعطى الدنية في ديننا وترجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟! فقال: يا ابن الخطاب، إنه رسول الله، ولن يضيعه الله أبدا. قال: فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح، فأرسل إلى عمر فأقرأه إياه، فقال: يا رسول الله، أو فتح هو؟ قال: نعم. فطابت نفسه ورجع"⁵³. ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم من الله ما لا يعلمون، ويرجو أن يهدي الله القوم، وأن يدخل البلد سلما، فكان الفتح بحمد الله وقوته.

⁵² - اختلف العلماء في متعلق المشاورة، فقيل: في كل شيء ليس فيه نص، وقيل: في الأمر الديني فقط. وقال الداودي: إنما كان يشاورهم في أمر الحرب مما ليس فيه حكم، لأن معرفة الحكم إنما تلتبس منه. فتح الباري، شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني 3/340.

⁵³ - صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية 3/1411 ح 1785.

وأما الخطوة السابعة، فهي الاستخارة، فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم بالاستخارة، وذلك بالعودة إلى الله سبحانه وتعالى، والتضرع إليه ليلهمه الطريق الذي يسلكه. ولاشك أن العودة إلى الباري سبحانه والتوجه إليه بخالص الدعاء قمين بأن يوفقه للتمييز بين الأمور، ويكون ذلك سببا لنجاح القرار المتخذ... وقد كان عليه السلام يعلم أصحابه رضي الله عنهم كيفية القيام بالاستخارة، فقد روى جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُعَلِّمُنَا الإِسْتِخَارَةَ فِي الأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْقَرِيبَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَحِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الغُيُوبِ. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْني عَنْهُ، وَاقْدِرْ لِي الخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ ارْضِنِي بِهِ. قَالَ: وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ"⁵⁴.

⁵⁴ - صحيح البخاري، كتاب الكسوف، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى... 391/1 ح 1109، وكتاب الدعوات...، باب الدعاء عند الاستخارة 2345/5 ح 6019، وكتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: (قل هو القاهر) 2690/6 ح 6955، وسنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب في الاستخارة 89/2 ح 1538، وسنن الترمذي، كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء في صلاة الاستخارة، ثم قال فيه: "وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وأبي أيوب. قال أبو عيسى: حديث جابر حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث عبدالرحمن بن أبي الموالي، وهو شيخ مدني ثقة، روى عنه سفيان حديثا، وقد روى عن عبدالرحمن غير واحد من الأئمة، وهو عبدالرحمن بن زيد بن أبي الموالي" 346-345/2 ح 480، وسنن النسائي، كتاب النكاح، باب كيف الاستخارة 80/6

ومثل هذا السلوك القائم على التوجه إلى الله تعالى لا نجد له مثيلا في الفكر المادي الذي يقتصر على دراسة الجوانب المادية للموضوع بما في ذلك دراسة السلوك الإنساني والظروف الاجتماعية وما يجب القيام به عمليا لكي يكون القرار أقرب للنجاح.

وأما الخطوة الثامنة، فهي التوكل على الله تعالى. والتوكل هو الاعتماد على الله في تحصيل المنافع أو حفظها بعد حصولها، وفي دفع المضرات ورفعها بعد وقوعها، وهو من أرفع الدرجات لقوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} ⁵⁵، وفي ذلك ضمان من الخالق لعبده فيما يريد، قال تعالى: {وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ} ⁵⁶، وقد يكون واجبا لقوله تعالى: {وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} ⁵⁷، فجعله شرطا في الإيمان، والظاهر من قوله جل جلاله أن الأمر محمول على الوجوب ⁵⁸. وهو من التوجيهات الإلهية لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما هو واضح في هذه الآيات وفي الخطاب الموجه إليه بخصوص العزم على أمر ما: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} ⁵⁹، والرسول عليه السلام هو القدوة والمبلغ عن الله، وسلوكه مطابق لما جاء به الوحي. كما أنه من باب إحسان الظن بالله عز وجل، والله لا

ح 3253، وسنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الاستخارة 440/1 ح 1383.

⁵⁵ - سورة آل عمران، الآية: 159.

⁵⁶ - سورة الطلاق، الآية: 3.

⁵⁷ - سورة المائدة، الآية: 23.

⁵⁸ - يراجع: التسهيل لعلوم التنزيل: ابن جزى 122/1.

⁵⁹ - سورة آل عمران، الآية: 159.

يخيب من أحسن الظن به، فعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسي ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خير منهم، وإن تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولاً"⁶⁰.

ويأتي التوكل بعد المشاورة والعزم من حيث الرتبة، أي أنه بعد أن يطلب الرأي ويقرر تنفيذ القرار الذي عقده، عليه أن يتوكل على الله سبحانه وتعالى كما جاء في الآية الكريمة، وعلى هذا الأساس عقد البخاري "باب قول الله تعالى: {وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ}"⁶¹، {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ}، وَأَنَّ الْمُشَاوَرَةَ قَبْلَ الْعَزْمِ وَالتَّبَيُّنَ لِقَوْلِهِ: {فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ}، فإذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله. وشاور النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه يوم أُخذ في المقام والخروج فرأوا له الخروج، فلما لبس لأمتة وعزم قالوا: أقم. فلم يمل إليهم بعد العزم وقال: لَا يَنْبَغِي لِيَّيَّ يَلْبَسُ لِأُمَّتِهِ فَيَضَعُهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ"⁶². وإن الناظر في سنة رسول الله

⁶⁰ - متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: {وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ} ، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: {تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمْ مَا فِي نَفْسِكَ} 2694/6 ح 6970، وباب قول الله تعالى: {يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ}... 2725/6 ح 7066، وصحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والاستغفار والتوبة، باب الحث على ذكر الله تعالى 2061/4 ح 2675، وباب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى 2067/6 ح 2675، وكتاب التوبة، باب في الحض على التوبة والفرح بها 2102/4 ح 2675.

⁶¹ - سورة الشورى، الآية: 38.

⁶² - صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة 2682/6. والحديث لم يخرج البخاري في موضع آخر، وقد وصله الحاكم في المستدرک، وقال فيه: "هذا حديث صحيح ولم يخرجاه" 141/2 ح 2588.

صلى الله عليه وسلم يدرك أنه إذا عزم على الأمر فإنه لا يتراجع عنه، ولا يتردد فيه، بل يتوكل على الله ويقدم على تنفيذه كما سبق، لأن الله مسدّده ومؤيّدّه. أما قبل أن يعزم عليه، فإنه قد يستشير، وقد يختار من الآراء التي تلقاها من مستشاريه، لكن عند العزم ليس له أن يتراجع عن التطبيق.

وأما الخطوة التاسعة، فهي متابعة تنفيذ القرارات. والمقصود بذلك عدم إهمال القرار بعد اتخاذه، بل يلزم تتبعه لمعرفة مدى تحقيقه الأهداف المرجوة، ولعله يظهر ما هو أفضل منه، فلا بأس من مراجعته تعديلاً أو إلغاءً، وفي ذلك أخرج ابن عبد البر عن الحسن بن الأسود بن سريع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما بال قوم بالغوا في القتل حتى قتلوا الولدان؟! فقال رجل: أو ليس إنما هم أولاد المشركين؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أو ليس خياركم أولاد المشركين؟! إنه ليس من مولود إلا وهو يولد على الفطرة، فيعبر عنه لسانه ويهوده أبواه أو ينصرانه"⁶³، ففي هذا الحديث يظهر أن الرسول عليه السلام أنكر على أصحابه رضي الله عنهم قتل أولاد المشركين المخارين، بينما كان يلزمهم عدم تعديهم إلى الصغار في الحرب، وفي ذلك توجيه منه إلى عدم إباحة مثل هذا السلوك، وفي الوقت ذاته ينبى أنه عليه السلام كان يتبع تطبيق الصحابة وأوامره ويحاسبهم على ذلك.

وأما الخطوة العاشرة، فهي تقويم القرارات، ذلك أن مراجعة القرارات المتخذة تفيد جدا في إصلاح الوضع والأخذ بالأولى بناء على ما يستجد من ظروف. وقد كان صلى الله عليه وسلم يحث على ذلك كما في حديث عبدالرحمن بن سمرّة قال: قال لي النبي

⁶³ - التمهيد: ابن عبد البر، وقال فيه: "وروى هذا الحديث عن الحسن جماعة، منهم: بكر المزني، والعلاء بن زياد، والسري بن يحيى. وقد روي عن الأحنف بن الأسود بن سريع، وهو حديث بصري صحيح" 68/18.

صلى الله عليه وسلم: "يا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِّلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتِيَتْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا. وَإِذَا حَلَمْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ، وَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ"⁶⁴. وهذا يعني أن المسلم إذا قرر قرارا وحلف على ذلك، ثم رأى ما هو أفضل منه، فعليه تعديل قراره، والتكفير عن يمينه، وكذا في كل أموره ما لم ينشأ عن ذلك ضرر بطرف آخر كان قد التزم معه.

ولما طلق عبدالله بن عمر زوجته وهي حائض، أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أباه أن يراجعها كما جاء في حديث نافع عن ابن عمر أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مُرَّهٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَتْرِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ نَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النَّسَاءُ"⁶⁵.

وقرر ثلاثة من الصحابة المبالغة في العبادة، والزهد في الدنيا، فعلم الرسول عليه السلام بذلك، فنهاهم عن هذا الأمر، وفي ذلك روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

⁶⁴ - متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الأيمان والندور 2443/6 ح 6248، وكتاب الأحكام، باب من لم يسأل الإمارة أعانه الله عليها 2613/6 ح 6727، وباب من سأل الإمارة وكل إليها، ح 6728، وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب نذب من حلف يميناً، فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه 1273/3 ح 1652.

⁶⁵ - متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الطلاق...، باب إذا طلقت الحائض، يعتد بذلك الطلاق 2011/5 ح 4954، وصحيح مسلم- واللفظ له-، كتاب الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعتها 1093/2 ح 1471، وكرره في 1094/2، و1095/2، و1097/2.

"جاء ثَلَاثَةٌ زَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا، كَانَتْهُمْ تَقَالُوبًا! فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ! قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا، فَإِنِّي أَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا. وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ. وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَرِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوِّجُ أَبَدًا. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟! أَمَّا وَاللَّهِ، إِنِّي لِأَحْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمُ لَهُ، لِكَيْيَ أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوِّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي" ⁶⁶.

من خلال ما سبق، يتبين أن تقويم القرار أمر ضروري لتحقيق الأهداف المرجوة بأقل خسارة ممكنة، وذلك أدعى لنجاحه.

المبحث الثاني: عوامل نجاح القرار في ضوء السنة النبوية:

إن المتتبع لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يجد الرسول عليه السلام حريصاً على تهيئة الظروف المؤدية إلى نجاح القرار، بحيث لا يترك الأمر من غير الاستناد إلى ما يقوي أمره. ولنا في سلوكه صلى الله عليه وسلم خير نبراس نستنير به في هذا المجال، وخير مشكاة يستضاء به. وفيما يأتي يمكن لنا رصد جملة من العوامل التي تؤدي إلى نجاح القرار المتخذ في ضوء السنة النبوية الشريفة:

1- اعتماد أصحاب الكفاءة لتنفيذ القرارات: يقصد بذلك أن من يعتمد عليهم لتنفيذ القرار يجب أن تكون لديهم أهلية لحسن أداء ما أنيط بهم، وقد كان رسول

⁶⁶ - متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح... 1949/5 ح 4776، وصحيح مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه ووجد مؤنه، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم 1020/2 ح 1401.

الله صلى الله عليه وسلم يحسن اختيار من يكلفهم بالمهام التي يكلفهم بها، فإن من شأن ذلك نجاح القرارات التي يريد تطبيقها، وكذا ما يرمي إلى تحقيقه من أمور. وبناء على خصائص معاذ بن جبل، اختاره ليكون والياً على اليمن⁶⁷ لخبرته بالأحكام، وكلف زيد بن ثابت بتعلم اللغة العبرانية حتى يكون قادراً على ترجمة رسائلهم للرسول عليه السلام، ويتمكن من الكتابة إليهم عن طريقه، وإلا فإنه سيحتاج إلى يهودي يقوم بالترجمة، وهو عليه السلام لا يستأمن أحداً منهم، وقد عقد البخاري "باب تَرْجَمَةِ الْحُكَّامِ، وَهَلْ يَجُوزُ تَرْجَمَانُ وَاحِدٌ؟" وقال خَارِجَةُ بن زَيْدِ بن ثَابِتٍ عن زَيْدِ بن ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ حَتَّى كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُتُبَهُ وَأَفْرَأْتُهُ كُتُبَهُمْ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ"⁶⁸. وكان عليه السلام يعرف خصائص أصحابه، فنجدده يصف أبا عبيدة بن الجراح أنه أمين هذه الأمة⁶⁹، واختار مؤذنيه، منهم بلال وعمرو بن أم مكتوم اللذان لازما الأذان بالمدينة⁷⁰، ووصف آخرين من الصحابة بما هم أهلهم مما جاء في كتب

67- أصل الحديث في سنن النسائي، كتاب الزكاة، باب إخراج الزكاة من بلد إلى بلد 55/5 ح 2522، وصحيح ابن خزيمة، كتاب الزكاة، باب الأمر بقسم الصدقة في أهل البلدة التي تؤخذ منها الصدقة 58/4 ح 2346.

68- صحيح البخاري، كتاب الأحكام 2631/6. وقد نبه ابن الجوزي على أنه "إنما أمره أن يتعلم هذا ليكتب إليهم وليقرأ له كتبهم، وإذا لم يكن عنده من أصحابه من يعرف العبرانية، احتاج أن يقرأ له اليهود وأن يكتبوا له وهو لا يأمنهم". كشف المشكل من حديث الصحيحين: ابن الجوزي 102/2.

69- جاء ذلك في حديث متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران 1592/4 ح 4119، وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه 1881/4 ح 2419.

70- التراتيب الإدارية: الكتاني 74/1.

الحديث من مناقبهم. وبناء على ذلك، كان يكلف الواحد منهم بما يناسبه. وهذا يبرز أنه عليه السلام كانت له عناية خاصة بمن يسند إليهم المهام، ويلزم أن يكونوا أهلاً لهذه المسؤولية الملقاة على عاتقهم.

2- مراعاة الظروف المحيطة باتخاذ القرار: وهذا يعني أن يراعي صاحب

القرار الظروف التي تحيط بما يود إصداره حتى تلقى قراراته القبول. وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم نجده يراعي ظروف من دخل قريبا في الإسلام، فلم يرغب في إعادة بناء الكعبة تجنبا لسوء الفهم منهم. وفي ذلك ما روته عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا عائشة، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِشِرِّكَ، لَهَدَمْتُ الْكُعْبَةَ فَأَلَزَمْتُهَا بِالْأَرْضِ وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ، بَابًا شَرْفِيًّا وَبَابًا عَزِيبًا، وَزِدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحِجْرِ، فَإِنْ قُرَيْشًا افْتَصَرَّتْهَا حَيْثُ بَنَتِ الْكُعْبَةَ"⁷¹. وفي هذا الحديث دلالة على أن الرسول عليه السلام راعى ظروف من دخل الإسلام قريبا كي لا يظن أن ما فعله عليه السلام من الهدم والبناء للكعبة من الكبائر، فتحصل فتنة، فترك ذلك لهذا السبب، قال النووي معلقا على الحديث: "وفي هذا الحديث دليل لقواعد من الأحكام، منها: إذا تعارضت المصالح أو تعارضت مصلحة ومفسدة وتعذر الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة بدئ بالأهم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن نقض الكعبة وردها إلى ما كانت عليه من قواعد إبراهيم صلى الله عليه وسلم مصلحة، ولكن تعارضه مفسدة أعظم منه، وهي خوف فتنة بعض من أسلم قريبا، وذلك لما كانوا يعتقدونه من فضل الكعبة، فيرون

⁷¹ - متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنائها... 572/2 ح 1509، وكتاب التمني، باب ما يجوز من اللؤ... 2646/6 ح 6816، وصحيح مسلم - واللفظ له- كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها 969/2 ح 1333.

تغييرها عظيماً، فتركها صلى الله عليه وسلم...⁷². وعلى مثل هذا الحديث بنى الفقهاء قاعدتهم المشهورة: "درء المفاسد مقدم على جلب المصالح".

3- وجود هدف مشترك بين الأطراف المعنية: إن وجود هدف مشترك بين صاحب القرار والجهة المنفذة يؤدي إلى نجاح تطبيقه، لأن الكل يستفيد منه، فهناك إذاً وازع داخلي يتحقق على مستوى المصلحة الخاصة تعود إلى المنفعة في الدنيا أو الآخرة أو هما معاً، وكذا على مستوى المصلحة العامة التي تمثل مصلحة جماعية. وكل من هذين المستويين يجمع بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته رضوان الله عليهم، فالمصلحة العليا تكمن في نشر الدين الإسلامي وتطبيقه والدفاع عن بيضة الإسلام، والمصلحة الخاصة تعود إلى كون هذا التطبيق يؤدي إلى المحافظة على البيئة الإسلامية التي يجب المسلم أن يعيش فيها من أمنٍ وأمانٍ وطمأنينة، كما تفتح له باب الجنة إن شاء الله تعالى. وقد جاءت أحكام الحلال والحرام في الكتاب والسنة تحقق كلا من هاتين المصلحتين، حتى في الطعام والشراب، فما أحله الله فيه المنفعة، وما حرمه فيه المضرة.

4- التحفيز: نقصد بذلك التشجيع على أمر ما ببيان الرؤية البعيدة للموضوع، وإقناع الطرف الآخر بذلك بتوضيح الهدف المقصود منه. ونظراً لاختلاف طبيعة الناس، فإن طريقة التحفيز تختلف من شخص لآخر، فما يمكن أن يكون حافزاً لأحدهم قد لا يكون كذلك لغيره، فقد يكون مادياً أو معنوياً، وقد يكون عن طريق الترغيب أو التهيب. من أجل ذلك، نجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يراعي الفروق الفردية، فيخاطب كل واحد بما يجعله يندفع له مرحباً بالأمر، وهو عليه السلام متتبع

⁷² - شرح النووي على صحيح مسلم 89/9.

للهدى القرآني الذي يستعمل وسائل متعددة في هذا المجال من وسائل الترغيب والترهيب، والناظر في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يلمس ذلك بوضوح. ففيما يخص الترغيب في الأجر وما يلقاه الإنسان عند ربه عند قيامه بتنفيذ أمر من باب زرع الحافز على الجهاد والمثابرة في ذلك، روى أنس بن مالك قال: "بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُسَيْسَةَ عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عَيْرُ أَبِي سُفْيَانَ، فَجَاءَ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: لَا أَذْرِي، مَا اسْتَشَيْتِي بَعْضَ نِسَائِهِ! قَالَ: فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَكَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ لَنَا طَلِبَةً، فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا. فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ فِي ظَهْرَانِهِمْ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: لَا، إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا. فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرِ. وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يُقَدِّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ. فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ. قَالَ: يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ؟! قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: بَخٍ بَخٍ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ: بَخٍ بَخٍ؟! قَالَ: لَا وَاللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا رَجَاءَ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا. قَالَ: فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا. فَأَخْرَجَ تَمْرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ أَنَا حَيِّتُ حَتَّى أَكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ، إِنَّهَا حَيَاةٌ طَوِيلَةٌ! قَالَ: فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ"⁷³. وغير ذلك مما تطفح به السنة النبوية الشريفة الذي يُبرِّز ما للتحفيز من أهمية في حث الناس على القيام بأمر من الأمور، وخلق رغبة ذاتية لتنفيذ القرارات وغيرها كما مرّ بنا، وقد ألف

⁷³ - صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد 1509/3-1510 ح 1901.

العلماء في الترغيب والترهيب مما جاء عنه عليه السلام بما فيه الغنية للتدليل على هذا الأمر.

5- الرغبة في القيام بتنفيذ القرار: إن الرغبة في تنفيذ القرار أمر ذاتي نابع

من نفس الفرد، وهو سبب في نجاح تنفيذه، وهذه المسألة في الإسلام من ضرورياته، إذ لا يتصور وجود الإيمان مع عدم الرغبة في الامتثال لما جاء في كتاب الله وسنة رسوله، قال سبحانه وتعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} ⁷⁴، وفي تفسير الآية قال ابن كثير: "يقسم تعالى بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحد حتى يُحَكِّمَ الرسولُ صلى الله عليه وسلم في جميع الأمور، فما حَكَمَ به فهو الحق الذي يجب الانقياد له باطنا وظاهرا، ولهذا قال: {ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} ⁷⁵، أي إذا حَكَمَوكَ يطيعونك في بواطنهم فلا يجدون في أنفسهم حرجا مما حَكَمْتَ به وينقادون له في الظاهر والباطن فيسلمون لذلك تسليما كليا من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة" ⁷⁶. وبهذا يظهر أن الرغبة في تنفيذ قرارات الرسول عليه الصلاة والسلام نابعة من الإيمان به، وتصديقا لرسالته، فلا يتصور إيمان من غير رغبة في الامتثال لأوامره صلى الله عليه وسلم.

ثم هناك دوافع أخرى تنضم إلى ذلك، منها دخول اللجنة كما جاء في وعد الرسول صلى الله عليه وسلم لعُمَيْرِ بن الحُمام الأنصاري.

⁷⁴ - سورة النساء، الآية: 65.

⁷⁵ - سورة النساء، الآية: 65.

⁷⁶ - تفسير القرآن العظيم: ابن كثير 521/1.

ومنها زرع الدافع لدى الفرد في تعلم ما يفيد في دنياه وأحراه، ففيما رواه سعد بن المعلّى قال: "مَرَّ بِِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أُصَلِّي، فَدَعَانِي فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّيْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِي؟! فَقُلْتُ: كُنْتُ أُصَلِّي. فَقَالَ: أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ }⁷⁷، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟ فَذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْرِجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَذَكَرْتُهُ فَقَالَ: { الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ }⁷⁸ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ"⁷⁹.

ومنها الرغبة في تطهير النفس بعد ارتكاب معصية كما جاء في حديث جابر "أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّهِ الَّذِي أَعْرَضَ فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: هَلْ بِكَ جُنُونٌ؟! هَلْ أَحْصَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ بِالْمُصَلَّى. فَلَمَّا أَدْلَقْتُهُ الْحِجَارَةَ جَمَزَ حَتَّى أُدْرِكَ بِالْحِجْرَةِ فَقُتِلَ"⁸⁰، فقد كان بإمكان هذا الرجل أن يستر على نفسه، إلا أنه اختار تطهير نفسه في الدنيا من الإثم الذي واقعه.

⁷⁷ - سورة الأنفال، الآية: 24.

⁷⁸ - سورة الفاتحة، الآية: 2.

⁷⁹ - صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب { وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ } 1738/4 ح 4426، وكتاب فضائل القرآن، باب فضل فاتحة الكتاب 1913/4 ح 4720.

⁸⁰ - صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب الطلاق...، باب إذا قال لامرأته وهو مكروه: (هذه أختي)، فلا شيء عليه... 2020/5 ح 4969، وكتاب المحاريب من أهل الكفر والردة...، باب الرجم بالمصلى 2500/6 ح 6434، ورواه بنحوه عن أبي هريرة في باب إذا قال لامرأته وهو مكروه: (هذه أختي)... 2020/5 ح 4970، وكتاب المحاريب من أهل الكفر والردة، باب لا يرحم الجنون

كل ذلك استجابة لله ورسوله، وهو الوازع القوي على تنفيذ الأوامر. ومثل هذا الدافع لا نجد في التفكير الوضعي الذي يقف عند حدود المصالح المادية، بحيث تتم الاستجابة بناء على مدى تحقيقها، أو طالما هناك رقيب يحاسبه عما يفعل وما يدع.

لكن تنفيذ القرار الصادر من غير الرسول صلى الله عليه وسلم يشترط لنجاحه أن يلقي قبولا من الموجه إليه، بمعنى آخر، أن القرار لا يأخذ قيمته من الجهة الصادرة عنها فقط، كما في حالة صدوره من الرسول صلى الله عليه وسلم، بل لابد من تلقي المتلقي له بالقبول إذا كان عن غيره، والمتلقي للقرار إذا أحس أنه يضر به، فإنه لا يمثل له، ويكون ذلك سببا لفشل التنفيذ كما في حديث القاسم "أَنَّ امْرَأَةً مِنْ وَلَدِ جَعْفَرٍ تَخَوَّفَتْ أَنْ يُزَوِّجَهَا وَلِيُّهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى شَيْخَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَبُجَمِّعِ ابْنَيْ جَارِيَةٍ، قَالَا: فَلَا تَخْشَيْنَ، فَإِنَّ خُنْسَاءَ بِنْتَ حِدَامٍ أَنْكَحَهَا أَبُوهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَرَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ" ⁸¹.

6- الوفاء بالأجور: إن الوفاء بالأجور وعدم ظلم الأجير من شأنه أن يؤدي إلى نجاح القرارات المتخذة، لأن الأجير المكلف بالتنفيذ سيتابع عمله ولن يتخلى عنه، كما أن عمله سيتصف بالإتقان. لذلك، اعتنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بإعطاء حق الأجير بكامله، وعدم إهداره، وربط ذلك بالمسؤولية الشرعية أمام الله تعالى، وحدّر من الإخلال بها كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

والجنونة... 2499/6 ح 6430، وباب سؤال الإمام المقرّر: هل أحصنت؟ 2502/6 ح 6439، وكتاب الأحكام، باب من حكم في المسجد حتى إذا أتى على حدّ أمر أن يخرج من المسجد فيقام... 2621/6 ح 6747، وصحيح مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى 1318/3 ح 1691.

⁸¹ - صحيح البخاري، كتاب الحيل، باب في النكاح 2555/6 ح 6568.

قال: قال الله تعالى: "ثَلَاثَةٌ أَنَا وَرَجُلٌ مِّن رَّجُلٍ أَعْطَىٰ بِي ثُمَّ عَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَأْكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوَىٰ مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ"⁸².

7- القدوة: جاء في القرآن الكريم التركيز على مبدأ القدوة الحسنة كما في قوله تعالى: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا} ⁸³، وسنة الرسول عليه السلام تطبيق عملي لما جاء في كتاب الله عز وجل، وهذا ما يدفع بالمسلمين بدءا بصحابته الكرام إلى تتبع سلوكه ابتغاء مرضاة الله سبحانه. والمتأمل في سلوكهم يجد تفانيهم في تتبع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بغية العمل بما جاء فيها، من ذلك ما رواه سعيد بن يسار قال: "كنت أسير مع ابن عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، قَالَ سَعِيدٌ: فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ، نَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ فَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: أَيَّنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: خَشِيتُ الْفَجْرَ فَنَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ. فقال عبدالله: أليس لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة؟! فقلت: بلى، والله. قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ"⁸⁴، عنى بذلك أن الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم أصل في الموضوع، وأولى بالاتباع.

وفي حديث أبي بكر بن عبدالرحمن عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ النَّاسَ فِي سَفَرِهِ عَامَ الْفَتْحِ بِالْفِطْرِ وَقَالَ: تَقَوُّوا لِعَدُوِّكُمْ. وَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قال أبو بكر: قال الذي حدثني:

⁸² - صحيح البخاري، كتاب الإجارة، باب إثم من منع أجر الأجير 972/2 ح 2150.

⁸³ - سورة الأحزاب، الآية: 21.

⁸⁴ - متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوتر، باب الوتر على الدابة 339/1 ح 954، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت 487/1 ح 700.

لقد رأيت رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَرَجِ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ مِنَ الْعَطَشِ أَوْ مِنَ الْحَرِّ، ثُمَّ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ طَائِفَةً مِنَ النَّاسِ قَدْ صَامُوا حِينَ صُمْتَ! قَالَ: فَلَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْكَدِيدِ، دَعَا بِقَدَحٍ فَشَرِبَ فَأَفْطَرَ النَّاسَ⁸⁵. ففي هذا الحديث يتبين أن الرسول عليه السلام ركز على مبدأ القدوة للتأثير في أصحابه ليفطروا، فضم إلى جانب القول تطبيقه. فكان صنيعه عليه السلام جامعا بين القرار والتنفيذ وتتبع تنفيذه بين أصحابه رضوان الله عليهم. وقد ترسخ مبدأ الاقتداء في نفسية الصحابة وغيرهم من الأئمة الذين تفتخر بهم الأمة الإسلامية، فكانوا نبراس الهدى والسعادة. وما تخلف هذا المبدأ إلا نتجت عن ذلك صنوف من الانحرافات.

8- مراعاة المشاعر في اتخاذ القرار: إن مراعاة المشاعر لا يعني إسقاط الأحكام، بل يعني مراعاة الآخرين بما لا يدخل عليهم المذلة ما لم يكن الأمر يتعلق بحرام، ففي مثل ذلك لا تراعى المشاعر، بل تطبيق الأحكام، وهذا من شأنه أن تكون القرارات محل تقدير من الجميع. وهكذا كان سلوك رسول الله صلى الله عليه وسلم في تقديم نصائحه لمن أخطأ أمام الناس عند الحاجة من غير التنصيص على اسم المعني بالأمر كما جاء في حديث عائشة في قصة بَرِيْرَةَ إذ اشترط من تريد مكاتبته أن يكون ولاؤها له، فقال لها: "ابْتِئَاعِيهَا فَأَعْتَقِيهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ. ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

⁸⁵ - مالك في الموطأ، كتاب الصيام، باب ما جاء في الصيام في السفر 294/1، ومن طريق مالك أخرجه أحمد في مسنده 475/3 ح 15944. وقد علق ابن عبد البر على الحديث بقوله: "هذا حديث مسند صحيح، ولا فرق بين أن يسمى التابعُ صاحبَ الذي حدّثه أو لا يسميه في وجوب العمل بحديثه، لأن الصحابة كلهم عدول مرضيون ثقات أثبات، وهو أمر مجتمع عليه عند أهل العلم بالحديث" التمهيد 47/22.

الله عليه وسلم على المنبر - وقال سُفْيَانُ مَرَّةً: فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على المنبر - فقال: ما بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَنْ اشْتَرَطَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ⁸⁶، فأبطل عليه السلام الشرط الذي اشترطه، واختار عليه السلام الوسيلة التي يقدم بها النصيحة بما يلائم الوضع، مراعيًا مشاعر الطرف الآخر. وكان عليه أن يصدر حكمه، وكان ذلك أمام الملاء، لأنه تشريع يجب أن يعلم به المسلمون، وفي الوقت ذاته لم يجرح المعنى بالأمر بتسميته أمام الناس، لأن ذلك سيكون من باب الفضيحة له، ولا يدخل ذلك في المحاملات التي لا أصل لها.

كما راعى مشاعر قريبي العهد بالشرك ممن أسلموا، ولم تتكون لديهم صورة متكاملة عن الدين الإسلامي، فيظنون سلوكًا معينًا يطعن فيهم وفيما يظنونهم غير جائز كما ورد في حديث عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدِ بَشْرِكَ، لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ فَأَلَزَمْتُهَا بِالْأَرْضِ وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ..."⁸⁷،

⁸⁶ - متفق عليه، صحيح البخاري - واللفظ له -، كتاب الصلاة، باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد 174/1 ح 444، وكتاب البيوع، باب البيع والشراء مع النساء 756/2 ح 2047، وباب إذا اشترط شروطًا في البيع لا تحل 759/2 ح 2060، وكتاب العتق، باب إذا ضرب العبد فليخْتَبِ الوجه 903/2 ح 2421، وباب استعانة المكاتب وسؤاله الناس 904/2 ح 2424، وكتاب الشروط، باب الشروط في الولاية 972/2 ح 2579، وباب المكاتب وما لا يحل من الشروط... 981/2 ح 2584، وصحيح مسلم، كتاب العتق، باب إنما الولاية لمن أعتق 1141/2، و1142 ح 1504.

⁸⁷ - سبق تخريجه.

فراعى في ذلك مشاعرهم تجاه الكعبة، واعتقادهم أن هذا مما لا يجوز، ولم يفعل ما كان من الممكن القيام به من هدم الكعبة وإعادة بنائها على الصورة التي ذكرها.

9- عدم المجاملة على حساب الحق: عند اتخاذ أي قرار، لا تجوز

المجاملة على حساب تنفيذه، فنجد الرسول عليه الصلاة والسلام يختار للمهام التي يريد تنفيذها مَنْ كان مؤهلاً للقيام بها. لأجل ذلك، حذّر عليه السلام من هذا الأمر، وبيّن أن الإخلال به من علامات الساعة، فقد روى أبو هريرة قال: "بَيْنَمَا نَبِيٌّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ يَحْدُثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْدُثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَّرَ مَا قَالَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ. حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: أَيْنَ أَرَاهُ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَإِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةُ، فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ. قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ، فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ"⁸⁸، وذلك تحذر منه عليه السلام بإسناد المسؤولية لمن ليس لها بكفاءة، وإنما مجاملة.

وفي حديث أبي موسى رضي الله عنه قال: "دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ قَوْمِي، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: أَمَرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَهُ. فَقَالَ: إِنَّا لَا نُؤَلِّي هَذَا مِنْ سَأَلِهِ وَلَا مِنْ حَرَصَ عَلَيْهِ"⁸⁹.

⁸⁸ - صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من سئل علما وهو مشتغل في حديثه فأتم الحديث، ثم أجاب السائل 33/1 ح 59، وكتاب الرقاق، باب رفع الأمانة 2382/5 ح 6131.

⁸⁹ - متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب ما يُكره من الحرص على الإمارة 2614/6 ح 6730، وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها 1456/3 ح 1733.

ففي هذا الحديث النهي عن مجاملة الناس في الأمور المتعلقة بالمسؤولية، فمن الأمور الخطيرة أن يعمد متخذ القرارات إلى هذا النوع من المجاملات التي تؤدي إلى الفساد في المجتمع، ونشر الظلم بين الناس، وعدم إعطاء ذوي الحقوق حقوقهم من هذا الباب! ومن ثمّ، يؤدي ذلك إلى عدم القناعة بالقرارات وصاحبها، وعدم قدرة الذي تمت المجاملة في حقه على القيام بما أسند إليه لعدم كفاءته أو لإحساسه أن من جامله لن يقوم بمحاسبته. لأجل كل ذلك، نبه الرسول عليه السلام على هذا السلوك الذي يؤدي إلى فشل تطبيق القرارات، وضياع الأمة بأكملها إذا شاع فيها، ونص على أنه ينبغي ألا نخاف في الله لومة لائم كما في حديث الوليد بن عباد قال: "بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ - أَوْ نَقُولَ - بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ"⁹⁰.

10- عدم الاعتماد على العواطف: إن الاعتماد على العواطف يؤدي إلى

تعطيل القرارات. لهذا، فإنه من اللازم التجرد منها حتى ينجح القرار ويُعْمَلَ به برضا وتسليم من الجميع. ولهذا، نجد الرسول عليه السلام ينبه على هذا الأمر، وكيف أن التجرد من العواطف في الأحكام يؤدي إلى تطبيقها من غير حرج، ويلتزم بها الجميع حتى ولو كانت في حق أقرب المقربين، وبذلك قطع دابر الأمر، فلا شفاعة في الموضوع إذا بلغت المسألة إلى الحاكم الذي يعد ملزما بتطبيق الأحكام. وفي ذلك روت عائشة رضي الله عنها "أَنَّ قُرَيْشًا أَهْمَهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْرُومَةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ

⁹⁰ - متفق عليه، صحيح البخاري في صحيحه - واللفظ له - كتاب الأحكام، باب كيف يبائع الإمام الناس 2633/6 ح 6774، وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية 1470/3 ح 1709.

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟! ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ. وَأَيُّمَ اللَّهُ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا"⁹¹، فقرر بذلك مبدأ حازماً في عدم قبول الشفاعة في الحدود.

11- عدم اتخاذ القرار في حال الانفعال: إن اتخاذ القرار يتطلب صفاء

الذهن، وهذا لا يتأتى مع الانفعال، لأنه يخرج بالإنسان عن حدِّ التوازن. من أجل ذلك يلزم أن يكون متخذ القرار في حالة هدوء واستقرار نفسي تجنباً لما يمكن أن يتسبب في إدخال الضرر على أحد. لهذا، نجد الرسول عليه السلام ينهى عن اتخاذ القرارات في حال الانفعال كما جاء في حديث عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: "كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ - وَكَانَ بِسِجِسْتَانَ - بِأَنْ لَا تَقْضِيَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَقْضِيَنَّ حَكْمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ"⁹².

والنهي عن الغضب هنا في موضع الحكم، لا في موضع الموعظة والتعليم، لأنه يجوز فيهما ما لا يجوز في الحكم، لأن مقام الواعظ مقام المبدئي للانزعاج، إذ هو في صورة

⁹¹ - متفق عليه، صحيح البخاري - واللفظ له - كتاب الأنبياء، باب حديث الغار 1282/3 ح 3288، وكتاب المغازي، باب من شهد الفتح 1566/4 ح 4053، وكتاب الحدود، باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان 2491/6 ح 6406، وصحيح مسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدود 1315/3 ح 1688.

⁹² - متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان 2616/6 ح 6739، وصحيح مسلم، كتاب الأفضية، باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان 1342/3 ح 1717.

المنذر، وكذا المعلم إذا لمس في المتعلم سوء فهم، فذلك أدمى للقبول⁹³. أما في الحكم، فإن إصداره في هذا الوضع يؤدي إلى الإضرار بالآخرين، وكذا كل من يقوم باتخاذ القرارات.

12- السرية عند الضرورة: إن سرية بعض القرارات أمر ضروري، خصوصا إذا كانت مرتبطة بخطط عسكرية، فهي تتطلب تكتما حتى لا تصل الأخبار إلى العدو فيستعد. ولذلك، نجد الرسول عليه السلام يأمر بكتمان القرارات الموجهة لأمرأ الجيوش فلا يعلم بشأها غيرهم حتى لا يقع تسرُّها كما جاء في حديث عروة بن الزبير قال: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالله بن جحش إلى نخلة فقال له: كن بها حتى تأتينا بخبر من أخبار قريش، ولم يأمره بقتال - وذلك في الشهر الحرام - وكتب له كتابا قبل أن يعلمه أين يسير، فقال: اخرج أنت وأصحابك حتى إذا سرت يومين فافتح كتابك وانظر فيه، فما أمرتك فيه فامض له، ولا تَسْتَكْرِهَنَّ أحدا من أصحابك على الذهاب معك. فلما سار يومين فتح الكتاب فإذا فيه أن امض حتى تنزل نخلة فتأتينا من أخبار قريش بما يصل إليك منهم..."⁹⁴.

المبحث الثالث: التربية على اتخاذ القرار في ضوء السنة النبوية:

⁹³ - فتح الباري: ابن حجر 1/187.

⁹⁴ - السنن الكبرى: البيهقي، وفي سنده عن ابن إسحاق سمعا منه من يزيد بن رومان عن عروة به، كتاب السير، باب قسمة الغنيمة في دار الحرب 58/9 ح 17768، ودلائل النبوة له أيضا في باب جماع مغازي رسول الله بنفسه وبسراياه 5/3، وقد ذكره ابن حجر فقال فيه: "ورواه عبد الملك بن هشام في (تهذيب السيرة) عن زياد بن عبدالله عن ابن إسحاق نحوه، وهو مرسل جيد قوي الإسناد، وقد صرَّح فيه ابن إسحاق بالسماع" تغليق التعليق على صحيح البخاري 2/76.

يمكن لنا تلمس تربية الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه على اتخاذ القرار بسبل شتى، منها:

1- **زرع الداعي إلى التفكير السديد عند اتخاذ القرار:** إن التحسيس بأهمية التفكير السديد عند اتخاذ القرار له أهمية بالغة في اجتناب كثير من العواقب الوخيمة، إن في الدنيا أو الآخرة. وقد قام عليه السلام بالتنبيه على خطورة هذه المسألة بتحميل المسلمين مسؤولية أفعالهم كيفما كان وضع الفرد في المجتمع، مصداقه ما رواه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ. قَالَ: فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"⁹⁵.

⁹⁵ - متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن 304/1 ح 853، وكتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب العبد راع في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه 848/2 ح 2278، وكتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق... 901/2 ح 2416، وباب العبد راع في مال سيده... 902/2 ح 2419، وكتاب الوصايا، باب تأويل قول الله تعالى: {مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ}... 1010/3 ح 2600، وكتاب النكاح، باب {قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا} 1988/5 ح 4892، وباب المرأة راعية في بيت زوجها 1996/5 ح 4904، وكتاب الأحكام، باب قول الله تعالى: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} 2611/6 ح 6719، وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم 1459/3 ح 1829.

ومجال هذه المسؤولية واسع، وهي من أوائل الأمور التي سيسأل عنها المرء يوم القيامة، فقد روى أبو بَرزَةَ السَّلَمِيُّ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَا تَزُولُ قَدَمًا عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ؟ وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَا فَعَلَ؟ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ؟ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ؟ وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ؟"⁹⁶. فتحسيس الأفراد والجماعات بالمسؤولية، كلٌّ بحسب موقعه في المجتمع، يدفعهم إلى التفكير قبل التصرف، والاستشارة قبل أي سلوك.

2- تعليم كيفية اتخاذ القرار: حرص رسول الله صلى الله عليه وسلم على تكوين جيل قادر على تحمل المسؤولية، واتخاذ قرارات سديدة. وتحمل المسؤولية يؤدي بالضرورة إلى اتخاذ سلسلة من القرارات في شتى المناسبات، والتعود عليه يؤدي إلى تكوين شخصية فاعلة مبدعة قادرة على مواجهة القضايا التي تحدث بفكر ثاقب.

وقد اختبر عليه السلام معاذ بن جبل في كيفية حكمه، والطريقة التي عليه أن يسلكها ليصل إليه، وهو في الوقت ذاته نوع من القرارات التي يتخذها الفرد والجماعة، فيستفيد الإنسان من ذلك في حياته الخاصة والعامة. ولنا خير مثال في حديث أبي هريرة قال: "كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْظَرْتَ إِلَيْهَا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَأَذْهَبْ، فَأَنْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنْ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا"⁹⁷، فساعده بذلك على حسن اختيار الطريقة التي

⁹⁶ - سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص، وقال فيه: "هذا حديث حسن صحيح" 612/4 ح 2417.

⁹⁷ - صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها 1040/2 ح 1424.

يتخذ بها قرار الزواج بنصحها بالنظر إلى عينيها، ومن فعل ذلك فإنه يحصل على صورة كافية عن شكل زوجة المستقبل، فإما أن يرغب فيها، وإما ألا يريد لها لأنه لم يعجبه شكلها، ولأن يحصل ذلك قبل الزواج خير من أن يحصل بعده!

وفي مناسبة أخرى، نبه على تعدد الأسباب الداعية إلى الزواج، والقرار الذي يتخذه الرجل قد يتفاوت من شخص لآخر، وبين الأصل الأصيل الذي يجب أن يكون العمدة في هذا القرار الذي يكمن في كونها متدينة سالحة، وفي ذلك روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "تُنكحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَأَظْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ"⁹⁸.

3- تحميل المسؤولية: لتعويد الصحابة على اتخاذ القرارات السليمة، حملهم مسؤولية الحكم في حضوره، وأرسل جملة منهم في بعثات تعليمية وسياسية، وبهذه الطريقة كَوَّن الرسول عليه الصلاة والسلام جيلا قادرا على الرقي بالمجتمع الإسلامي، وتأسيس الأمة الإسلامية التي انتشرت سيطرتها في وقت قصير بينما لم تستطع تحقيق ذلك الإمبراطوريتان الرومانية والفارسية في مدة طويلة.

الخاتمة

من خلال هذا البحث تبين لنا أهمية اتخاذ القرار، إذ نمارسه يوميا على مستويات عدّة، كلٌّ بحسب المهام التي يقوم بها. وهو وإن كان إجراء معروفا، تختلف تعقيداته وتصوراته عبر الأزمنة والأمكنة، إلا أن الكتابة فيه على سبيل التنظير تأخرت زمتنا بدءا من القرن الثامن عشر الميلادي في الغرب، وتطورت من خلال المدارس الفكرية التي

⁹⁸ - متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين... 1958/5 ح 4802، وصحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين 1086/2 ح 1466.

ظهرت، منها ما ركزت على الجانب الآلي والإداري كما هو الحال مع المدرسة الكلاسيكية، ومنها ما استدركت عليها ضرورة الاهتمام بالجانب الإنساني كما هو الحال مع مدرسة العلاقات الإنسانية، ثم أخيرا مع المدرسة السلوكية. والملاحظ على كل هذه المدارس إغفال الجانب الديني في اتخاذ القرار، لأنها ظهرت في مرحلة التحرر من سلطة الكنيسة.

في هذا الإطار جاء بحثي لدراسة دلالة اتخاذ القرار في ضوء التصور الإسلامي، وبينت أنه "اختيار واع وعقلاني من أجل تحقيق هدف مشروع، بوسائل مشروعة، انطلاقا من مجموعة من الخيارات البديلة"، وكذا كيفية اتخاذه في ضوء السنة النبوية، مسترشدا بما لاستخلاص الخطوات التي سلكها الرسول عليه السلام عندها، والعوامل التي أدت إلى نجاحها، وكيف أنه عليه السلام عمد إلى تربية الصحابة رضوان الله عليهم على ذلك. ولقد كانت النتائج التي توصلت إليها جديرة بالعناية، فهي تربط بين الجوانب الدينية والإرادة الإنسانية ومنهج العمل، فكان النظر إلى الموضوع من زاوية تشعر بخصوصية التفكير الإسلامي.

وقد حاولت استجلاء خطوات اتخاذ القرار في ضوء السنة النبوية، مستنبطا إياها، فظهر لي أنه عليه السلام كان يحرص على دراسة المواضيع التي تحتاج إلى قرار بكيفية دقيقة، إلى جانب كونه رسولا يوحى إليه، فهذا لم يكن ليمنعه من هذا الأمر، خصوصا وأنه يقدم لنا بسلوكه كيفية معالجة الأمور عمليا آخذا بعين الاعتبار التصور الإسلامي. على هذا الأساس، كان تحديد المشكلة وما يترتب عليها من جمع المعلومات أمرا ضروريا بهدف إصدار حكم دقيق، غير غافل عن استحضار الخيارات الممكنة تجنباً للمفاجآت، والمفاضلة بينها، واستشارة ذوي الخبرة.

والمتأمل في هذه الضوابط يجد أن اتخاذ القرار في ضوء السنة النبوية والهدى القرآني لا يقف عند حدود الجانب المادي، بل يعتمد أيضا على الجانب الديني المتمثل في الاستخارة، وما خاب من استخار، ثم الاتكال على الله عز وجل بعد العزم على اتخاذ قرار ما.

وبما أن عملية اتخاذ القرار مسألة متجددة، وتتطلب متابعة لمعرفة تطور الأمور، كان من الضروري الاعتماد على تقويم القرارات.

ولضمان نجاح القرار المتخذ من خلال تتبع السنة النبوية، نلمس أن الرسول عليه الصلاة والسلام عمل على إحاطة قراراته بما يكفل لها ذلك اعتمادا على خصائص الأفراد الذين يُكلّفون بالمهام، من كفاءة ورغبة في القيام بالمسؤولية ووجود هدف مشترك، وكذا توفير البيئة المناسبة لتحقيق العمل الناجح.

ثم إن الرسول عليه السلام رسول إلى البشرية جمعاء بهدف هدايتها في دينها وحياتها اليومية، لهذا نجده حريصا على تربية أصحابه الكرام على هذا الأمر، وبذلك نلمس أن السنة النبوية تعطينا تصورا متكاملا عن اتخاذ القرار، رابطة إياه بجميع أبعاده بهدف ضمان نجاح تنفيذه مما لا نجده في بقية المدارس الفكرية.

نتيجة ذلك، أرى - من باب التوصيات - أن تربية النشء على التعرف على كيفية اتخاذ القرار يؤدي إلى تكوين شخصيات فاعلة في المجتمع من منظور إسلامي، وذلك بإدراج الموضوع في التكوينات التي تقدم للطلاب.

وفي الوقت ذاته، أرى ضرورة تنظيم دورات في هذا المجال لكل من تسند إليه مهام التسيير من أجل أن يتعرف على المنهج الذي يجب سلوكه إن شاء الله مع الذين يعملون معه جنبا إلى جنب.

وكذا بالنسبة لتوعية الناس في أمورهم العامة بما يجب فعله قبل الإقدام على اتخاذ أي خطوة، وعدم العشوائية في اتخاذ القرارات، وذلك عبر القنوات المتاحة. وما التوفيق إلا بالله، عليه توكلت، وإليه أنيب.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع العربية

القرآن الكريم.

الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد - ت. علي محمد الجاوي - دار الجيل - بيروت - ط 1 - 1412 / 1992.

تاريخ الأمم والملوك: الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير - دار الكتب العلمية - بيروت.

التراتب الإدارية (نظام الحكومة النبوية): الكتاني، عبدالحی - دار الكتاب العربي - بيروت.

التسهيل لعلوم التنزيل: ابن جزى الكلبي، محمد بن أحمد الغرناطي - دار الكتاب العربي - بيروت - ط 4 - 1403 هـ / 1983.

تغليق التعليق على صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني - ت. سعيد عبدالرحمن - المكتب الإسلامي/ دار عمار - بيروت/ عمان - ط 1 - 1405 هـ.

تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي - دار الفكر - بيروت - 1401.

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ابن عبدالبر القرطبي، أبو عمر يوسف النمري - ت. ليف من العلماء - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب -

- دلائل النبوة، ومعرفة أحوال صاحب الشريعة: البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين -
 خرجه: عبدالمعطي قلججي - دار الكتب العلمية - بيروت - ط2 - 2002.
- زاد المعاد في هدى خير العباد: ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر - ت. شعيب
 الأرنؤوط وعبدالقادر الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة / مكتبة المنار الإسلامية - بيروت /
 الكويت - ط 14 - 1407 هـ / 1986.
- سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة - ت. أحمد محمد شاکر
 وآخرون - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني - دار الجيل - لبنان.
- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني - ت. محمود محمد محمود حسن نصار - دار
 الكتب العلمية - لبنان - ط 1 - 1419 هـ / 1998 م.
- سنن النسائي، أحمد بن شعيب - ت. عبدالفتاح أبو غدة - مكتب المطبوعات
 الإسلامية - حلب - ط 2 - 1406 هـ / 1986 م.
- السنن الكبرى: البيهقي - ت. محمد عبدالقادر عطا - دار الباز - مكة المكرمة -
 1414 هـ / 1994.
- السيرة النبوية، ابن هشام، عبدالملك الحميري - ت. طه عبدالرؤوف سعد - دار
 الجيل - بيروت - ط 1 - 1411 هـ.
- شرح النووي على صحيح مسلم: النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف - دار إحياء
 التراث العربي - بيروت - ط 2 - 1392 هـ.
- صحيح البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل - ت. مصطفى ديب البغا - دار ابن
 كثير - اليمامة - بيروت - ط 3 - 1407 هـ / 1987.

صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق السلمي النيسابوري- ت. محمد مصطفى الأعظمي- المكتب الإسلامي- بيروت- 1390 هـ/1970.

صحيح مسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري- ت. محمد فؤاد عبد الباقي- دار إحياء التراث العربي- لبنان.

الطبقات الكبرى: ابن سعد، محمد بن منيع البصري- دار صادر- بيروت.
عمدة القاري، شرح صحيح البخاري: العيني، بدر الدين محمود- دار إحياء التراث العربي- بيروت.

الفاائق في غريب الحديث: الزمخشري، جار الله محمود بن عمر- ت. علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم- دار المعرفة- لبنان- ط 2.

فتح الباري، شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني- ت. محمد الدين الخطيب- دار المعرفة- بيروت.

كشف المشكل من حديث الصحيحين: ابن الجوزي، أبو الفرج عبدالرحمن- ت. علي حسين البواب- دار الوطن- الرياض- 1418 هـ/1997.

لسان العرب: ابن منظور، محمد بن مكرم- دار صادر- بيروت- ط 1.
مختار الصحاح: الرازي، محمد بن أبي بكر- ت. محمود خاطر- مكتبة لبنان ناشرون- بيروت- 1415 هـ/1995.

المستدرک علی الصحيحين: الحاكم النيسابوري، أبو عبدالله محمد بن عبدالله- ت. مصطفى عبدالقادر عطا- دار الكتب العلمية- بيروت- ط 1- 1411 هـ/1990.
مسند أحمد بن حنبل- مؤسسة قرطبة- مصر.

المصنف في الأحاديث والآثار: ابن أبي شيبة، أبو بكر عبدالله- ت. كمال يوسف الحوت- مكتبة الرشد- الرياض- ط 1- 1409 هـ.

مصنف عبدالرزاق بن الهمام الصنعائي- ت. حبيب الرحمن الأعظمي- المكتب الإسلامي- بيروت- ط 2- 1403 هـ.

المعجم الكبير: الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد- ت. حمدي بن عبدالمجيد السلفي- مكتبة الزهراء- الموصل- ط 2- 1404 هـ/ 1983.

المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبدالقادر ومحمد النجار- ت. مجمع اللغة العربية- دار الدعوة.

الموطأ: مالك بن أنس- ت. محمد فؤاد عبدالباقي- دار إحياء التراث العربي- مصر.
مجمع الزوائد، ومنبع الفوائد: الهيثمي، علي بن أبي بكر- دار الريان للتراث/ دار الكتاب العربي- القاهرة/ بيروت- 1407 هـ.

المصادر والمراجع باللغات الأجنبية

- Adam Smith. (1881). *Recherches Sur La Nature Et Les Causes De La Richesse Des Nations*, Traduction française de Germain Garnier *Document Produit En Version Numérique Par Jean-Marie Tremblay*, Vol1.
- Barnard, Chester I. (1938). *The Functions of the Executive*. Mass. Harvard University Press.
- Gérard Charreaux Et Jean-Pierre Pitol-Belin. *Les theories des organisations*,. Pdf.
- Jean-Paul. (1983). *La décision : psychologie et méthodologie*, Lavergne, Paris : Les éditions E.S.F.
- L. Cousinet, (1910). "*Le Prince*" de Machiavel et *Théorie De L'absolutisme*. Librairie Nouvelle De Droit Et De Jurisprudence, Paris.
- Mintzberg H. (1990). *Le management, Voyage au Centre des Organisations*, Les Editions d'Organisations, Paris.
- Nicolas Machiavel. (1962). *Le Prince*, édition électronique réalisée par Jean-Marie Tremblay, Paris.
- Pour vivre mieux: une nouvelle éducation corporelle. Demers, Pierre, (1991), Les Presses de l'Université d'Ottawa.
- Robert Kanigel. (May 1997). Taylor-made.(19th-century efficiency expert Frederick Taylor), *The Sciences*, v37 i3.

- Sanford E. DeVoe and Sheena S. Iyengar. (2004). Managers' theories of subordinates: A cross-cultural examination, of manager perceptions of motivation and appraisal of performance, *Organizational Behavior and Human Decision Processes*, 93.
- Simon Herbert A, (1960). *The New Science of Management Decision*. Prentice-Hall, Englewood Cliffs, NJ.
- Simon Herbert A. (1976). *Administrative Behavior. A Study of Decision-Making Process in Administrative Organisation*. (3th edition.) The Free Press, Collier Macmillan Publishers, London, U.K.
- Spice, B. (2001). *Herbert Simon Father of Artificial Intelligence and Nobel Prize winner*, Obituary, Post Gazette, Gebruary, 10th, 2001.
- Taylor Frederick Winslow. (1919). *The Principles of Scientific Management*, Harper and Brothers Publishers, New York And London.
- Wasim Al-Habil. (2010). The development of the concept of the “one best method in public administration, *Journal of public administration and policy research*, 2(6).